فضيلة الشيخ

محمد محمد المدني

تاريخ الفقه الإسلامي في مصر

وملحق به «الفقه والفقهاء في مصر»

لفضيلة الشيخ/ عبد العزيز المراغي

رحمه الله

جمع وإعداد

الشيخ أحمد مصطفى فضلية

خادم العلم والعلماء

تقديم

فضيلة الشيخ

أ.د/ محمد رجب البيومي

رئيس تحرير مجلة الأزهر

وعضو مجمع البحوث الإسلامية



بسم الله الرحمن الرحيم

من الدستور الإلهي

١ - ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾

(سورة التوبة : ١٢٢)

٢ - ﴿ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ ﴾

(سورة النحل : ٤٣)

ومن الهدي النبوي

١ - « ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »

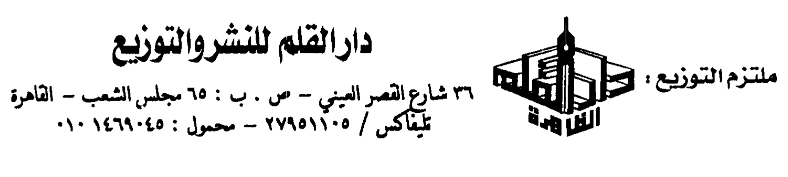
(أخرجه البخاري ومسلم)

٢ - « إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ليصلُّون على مُعلِّمي الناس الخير »

(رواه الترمذي وقال : حديث صحيح)

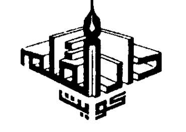
تاريخ الفقه الإسلامي
في مصر

الطبعة الأولى
١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م



ملتزم التوزيع :
دار القلم للنشر والتوزيع
٣٦ شارع القصر العيني - ص . ب : ٦٥ مجلس الشعب - القاهرة
تليفاكس / ٢٧٩٥١١٠٥ - محمول : ٠١٠١٤٦٩٠٤٥

الناشر :



دار القلم للنشر والتوزيع
ص.ب ٢٠١٤٦ الصفاة
هاتف : ٢٤٥٧٤٠٧ .فاكس : ٥٦١٨٣٠٩

مصر في القرآن الكريم

﴿ .... اهْبِطُواْ مِصْراً فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ .... ﴾

(سورة البقرة : ٦١)

﴿ وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِن مِّصْرَ لامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَى أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَداً وَكَذَلِكَ مَكَّنِّا لِيُوسُفَ فِي الأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الأَحَادِيثِ وَاللّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾

(سورة يوسف : ٢١)

﴿ فَلَمَّا دَخَلُواْ عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُواْ مِصْرَ إِن شَاء اللّهُ آمِنِينَ ﴾

(سورة يوسف : ٩٩)

﴿ شَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَاء تَنبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلآكِلِينَ ﴾

(سورة المؤمنون : ٢٠)

﴿ وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلا تُبْصِرُونَ ﴾

(سورة الزخرف : ٥١)

مصر في السنة

يقول رسول الله ﷺ :

* « إذا فتح الله عليكم مصر، فاتخذوا فيها جندًا كثيفًا، فذلك الجند خير أجناد الأرض »، فقال أبو بكر: « ولم يا رسول الله ؟ » قال: « لأنهم وأزواجهم في رباط إلى يوم القيامة ».

ويقول ﷺ :

* « ستفتحون مصر، وهي أرض يُسمى فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيرًا، فإن لهم ذمَّة ورحمًا ». (رواه مسلم)

وفي رواية: « فاستوصوا بقبطها خيرًا، فإن لهم صهرًا وذمَّة ». (رواه الطبراني)

* وأخرج الطبراني في الكبير وأبو نعيم في دلائل النبوة بسند صحيح عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ أوصى عند وفاته فقال: « الله الله في قبط مصر فإنكم ستظهرون عليهم ويكونون لكم عدة وأعوانًا في سبيل الله ».

* وأخرج أبو يعلي في سنده وابن عبد الحكم بسند صحيح عن طريق ابن هانئ الخولاني عن أبي عبد الرحمن الجبيلي وعمرو بن حريث وغيرهما أن رسول الله ﷺ قال: « إنكم ستقدمون على قوم جعد رءوسهم فاستوصوا بهم خيرًا فإنهم قوة وبلاغ إلى عدوكم بإذن الله، يعني قبط حر ».

* وأخرج ابن عبد الحكم عن مسلم بن يسار أن رسول الله ﷺ قال: « استوصوا بالقبط خيرًا فإنكم ستجدونهم نعم الأعوان على قتال عدوكم ».

تقديم

بقلم: أ.د/ **محمد رجب البيومي**[(١)]

رئيس تحرير مجلة الأزهر وعضو مجمع البحوث الإسلامية

هذا الكتاب جهد علمي بارز للأستاذ الشيخ/ محمد المدني، قد أغفل الحديث عنه، ولم يشأ أن يجمعه في كتاب خاص بعد أن نشره شافيًا مستفيضًا في المجلدين الحادي عشر والثاني عشر من مجلة الأزهر في سنتي (١٣٥٩هـ، ١٣٦٠هـ) وهو ما كتبه في قوة وإبداع تحت عنوان: (الفقه الإسلامي في مصر) إبتداءً من العدد الثالث سنة ١٣٥٩هـ إلى العدد الثالث سنة ١٣٦٠هـ.

وإذا كانت هذه البحوث النفيسة لم تُنشر في كتاب مستقل، وقد بعُد عهد القراء بها، فإني أذكر بعض ما جذبني إليه منها، حيث أعلن الأستاذ – صادقًا – أن نصيب مصر من المذاهب الفقهية، ومدى تأثّرها في الصدر الأول بفقه الحجاز والعراق لم يتّضح بعد في الكُتب التي أُلِّفت في تاريخ التشريع الإسلامي، بل تناولت هذه الكتب شذورًا متفرقة عن الفقه في مصر، وعلمائها السابقين.

وكان من الممكن أن تشغل حيزًا كبيرًا في كتاب مستقل، وهو بسبيل إيضاح هذه الفكرة فيما يتناول من الأبواب، ثم جاء المقال التالي، مع ما تبعه من البحوث لتتحدّث عن: كيف دخل الفقه الإسلامي في مصر ؟

ومَن من الصحابة قاموا بالفُتيا والتشريع، والأثر الكبير لعقبة بن عامر الجهني، ولعبد الله بن عمرو بن العاص، والحقُّ أنّ عبد الله بن عمرو جديرٌ بكتاب خاص، لأنّ أثره في الفترة الأولى من السعة والشّمول، بحيثُ لا يُقاسُ به أثرُ صحابي آخر. وقد وفّق المؤلف حين أعلن أن الفقه في هذا العهد لم يكن منتشرًا كعلم له

(١) نقلاً عن كتابه الممتع (النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين) الجزء الثالث – نشر دار القلم دمشق – الدار الشامية – بيروت.

أبوابه، ولكنّه اندرجَ في ما يروى الصحابة من الحديث، وأقولُ: لم يكن هذا الشأن في مصر وحدها على هذا العهد، بل كان في كل البلاد الإسلامية، باستثناء المدينة، لوجود مجتهدين كبار من أمثال عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وهما من هما في تعرف سبل الأحكام، وإذا كان القضاءُ ملتزمًا بأحكام الشريعة، فإن القاضي فقيه ملتزم، لذلك تحدث الأستاذ المدني عن القضاء في هذه الحقبة وخصّه بفصل خاص، أعقبه بحديث تالٍ عن فقهاء المدرسة التي تلت عبد الله بن عمرو، والتي كان من أساتذتها يزيد بن حبيب، وابن لهيعة، وابن دهب، والليث ابن سعد !

ومثلُ الليث بن سعد لا يندرجُ في فصل عام، لأنه باجتهاده وروايته وتأثيره في البيئة الفقهية بمصر – وفي غير مصر – كان علمًا من أعلام التشريع، وقد دارت بينه وبين الإمام مالك فقيه المدينة وعالمها مناظرةُ علمية ومساجلةُ فقهية.

أحسن الأستاذ المدني عرضها، وحدَّد مناط الخلاف – كما يقول الأزهريون ...

وتتابع الحديثُ عن ابن القاسم وأشهب وابن دهب، وجميعهم من تلاميذ مالك، حتى انتهى القولُ إلى وصول الشافعي رضي الله عنه إلى الفسطاط وانتشار البحث الفقهي المستوعب على يده. وقد أجاد الأستاذ المدني، في حديثه عن الإمام الشافعي، ولكنه أطال الجدال في مسألة تأثّر الشافعي بالبيئة المصرية مُحاولاً أن ينفي هذا التأثر، ومعارضًا ما اتجه إليه الأستاذ أحمد أمين في ضحى الإسلام، إذ كشف عن هذا التأثر بما لم يستطع الأستاذ المدني دحضه على وجه يفيد القارئ المحايد، ولكنه فتح بابًا للنقاش يستطيع أحد الدّارسين أن يلجهُ، فيوازن بين الرأيين مقررًا ما ينتهي إليه بدليل مبين.

لقد أطلتُ في عرض مسائل هذا البحث، لأنّ مؤلفه لم يجمعه في كتاب خاص، ولأني لم أرَ أحدًا أشار إليه ممّن كتبوا في هذه الناحية، إذ توالت كتبُ شتى تبحث عن الفقه الإسلامي في مصر في عهد الفتح وما بعده، ولم تُشر إلى بحوث الأستاذ المدني الضافية، وهي ذات صيد ثمين، وقد سبقت هؤلاء.

د. محمد رجب البيومي

عضو مجمع البحوث الإسلامية

ورئيس تحرير مجلة الأزهر

مقدمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ويَتَيسَّر كمالها، والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد رسول الله هادينا إلى الخير، وقائدنا إلى سواء السبيل، وعلى آله وأصحابه وكل من تبعه بخير وإحسان، وكلٌ من قامَ بالحقِّ الذي جاء به من ربِّه، والعلم الذي أورثه أمَّته، وحضها على التفقُّه فيه.

وكلٍّ من خَدَم هذا العلم وعمِل على تمهيد سبله وتوطئتِه لتَيسْير نقلِه من سلَف إلى خَلفَ.

وبعد،

فقد ولدت فكرة جمع مادة هذا الكتاب وإخراجه إلى فضاء الثقافة الإسلامية لتطالعه الشبيبة المؤمنة من طالبي العلوم الشرعية في عالم اليوم.

بعد أن نشر في مجلة الأزهر الغراء في عشر حلقات متتابعة.

حين قرأت ما كتبه العالم الأديب والكاتب الناقد المصلح، صاحب القلم السيال الدكتور العلامة محمد رجب البيومي حفظه الله وأمتع به.

فقد ذكر في بحثه الضافي المركز عن الشيخ العالم الفقيه والداعية المصلح «محمد محمد المدني» رحمه الله.

أنه ترك تراثًا إسلاميًا حافلاً يخدم الدعوة والفقه الإسلامي وأشار إلى هذه الدراسة التي نشرت في مجلة الأزهر في عهدها الذهبي في العقد الرابع من القرن العشرين ورجا شيخنا أن يقوم أحد الشباب الأزهري بجمع هذا التراث الجليل النفع إنشاء الله وإعداده للنشر وفاءاً للعلماء وخدمة للعلم الإسلامي وطلابه.

فاستقبلت هذا الرجاء بعقلي وقلبي وعواطفي. وصح العزم مني فكان عون الله وتوفيقه. فهيئ لي الأسباب المحققة لهذا الرجاء الشريف، فقمت بزيارة لمقر مجلة الأزهر بمجمع البحوث الإسلامية فاستقبلني بحفاوة وإكرام الأستاذ الكبير (عادل

رفاعي خفاجه) مدير التحرير وأتاح لي فرصة البحث في أعداد المجلة القديمة. وأمر بتصوير المقالات التي عثرت عليها. وقام بتصويرها الأخ الفاضل الأستاذ محمود الفشني المحرر بالمجلة جزاهم الله خيراً عن العلم والعلماء.

ولكن لم تتم فرحتي حيث وجدت بعض الأعداد مفقودة وبها مقالات من تاريخ الفقه الإسلامي في مصر. وقمت بزيارة مكتبة مشيخة الأزهر الجليلة فوجدت بعض المقالات وبقى القليل منها، وظل الأمل يقودني للعثور على المقالات كاملة.

إلا أنني شغلت أكثر من ثلاثة أعوام بإعداد بعض الأعمال من تراث علماء من أعلام الأزهر الكبار : الدكتور محمد عبد الله دراز، ومحمد عبد اللطيف دراز، والشيخ محمد محمد المدني، والشيخ الدكتور محمد بن محمد أبو شهبة والشيخ العالم معوض عوض إبراهيم.

عملت في تراث هؤلاء الأعلام في هذه السنوات المباركة فوفق الله وأعان وأخرجت بعض أعمالهم إلى النور. وظل الأمل يحدوني أن أعثر على البقية الباقية من مقالات تاريخ الفقه الإسلامي في مصر. فكانت الزيارة التي لابد منها إلى دار الكتب لإتمام هذا العمل، فوجدت العون الصادق من موظفي الدار المختصين بالدوريات وكان سروري بالغًا حين أتممت تصوير هذه المقالات.

وها هي عزيزي القارئ بين يديك تحدثك عن تاريخ الفقه الإسلامي في مصر الإسلامية الحبيبة حرسها الله للإسلام أسأل الله أن يجزي كاتبها ومعدها وناشرها خير الجزاء وان يتقبل هذا الجهد. والشكر لله أولاً وآخراً على تمام نعمته وعظيم فضله ومنّته. وصلّى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.

تحريراً في جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ

محلة دياي – دسوق

كتبه الفقير إلى عفو الله
أبو عبد الرحمن
أحمد مصطفى عبد العزيز فضلية
خادم العلم والعلماء

مدخل
مصـــر
مقصد الأنبياء .. وقبلة العلماء[1]

قد تبدو للمؤمن بالغيب من التقاة الورعين من أحداث التاريخ أسرار يردها إلى حكمة الله عز وجل وأمر منه كتب منذ الأزل في اللوح المحفوظ.

لأمر ما قدر الله للمصطفين من أنبيائه ورسله مقادير يجتمعون عليها ويشتركون فيها. وموارد إليها يردون ومنها يأخذون. ولأمر ما شاء رب العرش لأنبيائه أن يخرجوا من تلك البقعة الوسطى من شرق الأرض فيبشروا فيها بما نزل عليهم من كتب الدين ورسالات السماء، ولأمر ما شاء رب العرش أن يقبل أنبياؤه على مصر ويردوها فيقيموا فيها ما شاء لهم أن يقيموا أو يكون لهم بها سبب يعظم أو يهون.

فإذا سلكنا سبل المؤمنين المستسلمين ونظرنا في هذا نظر التقاة الممتثلين قلنا إن لله حكمة هو بالغها فيما قدر لأنبيائه ومرسليه. وبمثل هذا تحدث إنجيل متى عن رحلة المسيح:

إذا ملاك الرب قد ظهر ليوسف في حلم قائلاً: «قم وخذ الصبي وأمه وأهرب إلى مصر ... لكي يتم ما قبل من الرب بالنبي القائل من مصر دعوت ابني» (٢ : ١٣ - ١٥). فهو قضاء سابق أن يدعي يسوع من مصر، فليكن إذن رحيله إليها قضاء لأمر من الله سابق سوف يكون.

ولئن بدت الأمور كذلك للمتقين المستمسكين بالإيمان، دون غيره فقد يجد المؤرخون أنفسهم - مع إيمانهم - من وقائع التاريخ حيال أحداث متشابهات

---

(١) هذا المدخل نقلناه عن كتاب (مصر في القرآن والسنة) للدكتور أحمد عبد المجيد يوسف - سلسلة اقرأ - دار المعارف - العدد ٣٧٣.

وظواهر متكررات تفرض على عقولهم ومناهجهم التساؤل والاستقصاء، وتخرج بهم من معلول يستظهرونه إلى علة يطمئنون إليها وإليها يركنون.

على أن سنة القرآن فيما يروي من القصص واستعرض من الأحداث أنه إنما ينتقي منها من الشواهد ما يدعو إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، مخلداً إلى الإيجاز معبراً في القصص عما يريد من اللباب الذي يتعمق إلى الأغوار، محققاً بذلك العظة التي أرادها وقصد إليها من السيرة وروايتها. فلم يكن كتاب الله إذن سجلاً للأحداث ولا كتاباً للتاريخ بمعناه المفهوم، ولا هو صحيفة من صحائف الأمم ولا شعب من الشعوب، ولذلك فلسنا نأنس فيه الأسماء الكثيرة ولا تفرغ الأنساب والسلالات، ولا نجد فيه استقصاء الأحداث معدودات مفصلات، وهو مع ذلك على إيجازه وبيانه خليق أن يحفز على البحث والاستقصاء، خليق بالنظر فيما أورد من أخبار الأيام والتحقق من أحداث التاريخ.

أخرج جلال الدين السيوطي في كتابه: «حسن المحاضرة عن أخبار مصر والقاهرة» عن ابن زولاق «أن مصر ذكرت في القرآن في ثمانية وعشرين موضعاً، وقال بل أكثر من ثلاثين وقع فيها ذكر مصر من القرآن صريحاً أو كناية، ونقل عن الكندي تعليقه على طائفة من آياته فيها قوله: «لا يعلم بلد في أقطار الأرض أثنى الله عليه في القرآن بمثل هذا الثناء ولا وصفه بمثل هذا الوصف ولا شهد له بالكرم غير مصر».

أجل، فلقد كانت مصر فصلاً في تاريخ كل دين.
على أرضها كلم الله موسى وبعثه لهداية العالمين.
وأقبل عليها يسوع في المهد وكانت به أسبق المؤمنين.
ثم صارت من بعد حصن الإسلام ومعقله الحصين.

* * *

ومن قبل ذلك أقبل عليها أبو الأنبياء خليل الرحمن إبراهيم، فأقام بين أهلها يقول لهم ويسمع منهم ثم يخرج بجارية مصرية تكون أمًا لبكر بنيه. لقد كانت هاجر مصرية تحمل إسمًا مصريًا ورد في الآثار المصرية بما لا يدل على غير تصحيف يسير. إذ نقرؤه في المصرية هاقر وهاقرة(١).

وتلد هاجر المصرية إسماعيل الذي باركه ربه فكان صديقًا نبيًا، ومن إسماعيل تخرج أمة عظيمة هي أمة العرب المستعربين ومنها كانت قريش زعيمة العاربين والمستعربين أجمعين.

وقد شاء الله أن يشرف الأصل بالفرع فتشرف هاجر بمولد إسماعيل، بل يشاء تخليداً لتلك الفتاة المصرية فيفرض على عباده السعي - كما سعت - بين الصفا والمروة حاجين أو معتمرين. إذ تأذن ربك للآلاف من خلقه أن يطوفوا بين الجبلين إذ يتدافعون ما دارت الشمس كل عام مسبحين مهللين، وملبين مكبرين، وأن يظلوا على تدافعهم حتى يرث الأرض ومن عليها وإليه يرجعون؛ وأن يكون فرضه هذا من أركان دينه الذي أنزله وارتضاه كافة للعالمين.

﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ (البقرة: ١٥٨).

وكأنما كان خليل الرحمن يدعو لذريته في أرض الحجاز بمثل الذي رأى من الخير في مصر حين هبط إليها زائراً، ثم متخذاً من بناتها زوجة تكون أمًا لولده إسماعيل بكر بنيه، وأمًا للعرب ونبعة لسيد الأنبياء والمرسلين، وكأنما تمثل له حين دعا في الحجاز لهاجر ما كانت اعتادت في بلادها التي هجرتها وأقبلت منها:

﴿ رَّبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ (إبراهيم: ٣٧).

(١) H. Ranke, Die Ägyptishen Personennamen, (Glückstadt 1935 & 1952) Band I, S. 231.

بمثل الذي رأى في مصر تفكر، حين دعا، إبراهيم.

واد كان ومازال ذا زرع وخير عميم.

تهوى إليه مع ذلك أفئدة من الناس بالتجارة والسياحة غادين رائحين ورزقهم من الثمرات فكانوا – بأسلوبهم وملتهم – شاكرين.

ومن بعد إبراهيم جاء يوسف إذ حمل إليها صبيًا فعاش فيها حياته حتى توفاه الله في أرضها حيث حنط ودفن إلى حين[1].

وقد كان هبوط يوسف مصر مكانة ونعمة من الله يمن بهما عليه، ولو جاء إليها في مهانة العبودية وذل الإسار، لأن الله إنما حمله إليها "مبعوثًا" يتعلم العلم في أرضه التي أقام فيها العلم منذ غابر الأحقاب والدهور قال عز من قائل:

﴿ وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِن مِّصْرَ لامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَى أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَداً وَكَذَلِكَ مَكَّنِّا لِيُوسُفَ فِي الأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الأَحَادِيثِ وَاللّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾ (يوسف: ٢١).

ونشأ فيها موسى حيث ربي وليداً ولبث فيها من عمره سنين ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْماً وَعِلْماً وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ ... ﴿ فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِن جَانِبِ الطُّورِ نَاراً قَالَ لأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَاراً لَّعَلِّي آتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴾، ﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِي مِن شَاطِئِ الْوَادِي الأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (القصص: ١٤ ....، ٣٠).

وأما يسوع فقد أتت به مريم تحمله حيث أقامت كما حدث الرواة ما بين عين شمس وبابليون وقال تعالى:

﴿ وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ﴾ (المؤمنون: ٥٠).

---

(١) سفر التكوين ٥٠ : ٢٦ .

وكان لرسول الله محمد بن عبد الله – كما كان لأبيه إبراهيم – زوجة مصرية أو قبطية هي مارية التي أنجبت له ولده إبراهيم، كما كان له ﷺ فيها من أحاديثه الشريفة ما وصى بها الناس بأهلها وذكر أنهم يكونون على الأعداء نعم الأعوان.

صدق رسول الرحمن.

كذلك كانت مصر التي كان لها نصيب من الذكر الحكيم جليل، وحسبها من شرف أنها أثنى عليها رب العرش في الذكر المبين، وأنها كانت قبلة الأنبياء والمرسلين.

ومن قبل الأنبياء ومن بعدهم كانت قبلة لمن جاورها من أمم الأرض وشعوبها، ومن عليها من التجار وطلاب المعرفة والحكماء. أولئك يطلبون الرزق بالبيع والشراء، وهؤلاء يقصدون الحكمة ويتلمسون السناء.

فكان لها دائماً فضل المتفضل على الطالبين والقاصدين، فلا جرم تكون مدرسة تلقى فيها المعلمون من فلاسفة الإنسانية وأنبياء الرحمن المرسلين إذ بعثوا إليها متعلمين قبل أن يبعثوا معلمين، ولا جرم يكون لها النصيب الأوفى من عناية الكتاب والمؤرخين.

وسبحان ربك الأكرم الذي أنبت في مصر القرطاس والقلم وجعلها المدرسة التي فيها تعلم الإنسان ما لم يعلم. إذ تأذن لأهلها فجعلهم أول من يكتبون، وعنهم أخذ الناس القلم وما يسطرون.

بين يدي البحث[1]:

ما أصعب مهمة المؤرخ، وما أدقها !

هي في نظر كثير من الناس سهلة يسيرة، لا يحمل المرء منها عبأً يثقله، ولا همًّا يشغله، بل هي في نظر كثير من الناس وسيلة من وسائل التسلية والاستجمام، والترفيه عن النفس.

وقد يكون في ذلك شيء من الحق إذ فهم التاريخ على أنه مواليد ووفيات وأخبار تساق متتابعة كما تساق الحوادث على سبيبة الخيال، من غير شرح أو تعليل، فضلاً عن الدراسة والتحليل !

ولكن التاريخ أمام المؤرخ النافذ البصير، الحريص على تجلية الحقائق والوصول إلى اللباب عمل شاق متعب، بل سر هائل رهيب، جدير بأن يصل المرء من أجله الليل بالنهار !

ذلك بأن الناس في هذا العصر، لا يكتفون في التاريخ بالأخبار التي تساق، والحوادث التي تقص، إلا إذا صدرت عن تتبع واستقصاء وامتحنت بالفحص والتحقيق، وانتهت إلى الاستنتاج والحكم الصحيح ! وليس التهدي إلى ذلك بالأمر اليسير، أو الغرض القريب !

وإن من دون ذلك لأهوالاً تقتحم، وصعابًا ترتكب، وليالِيًا تقطع في تصفح عشرات الفهارس، ومطالعة المئات من الصفحات، وصبرًا طويلاً على عقبات التحريف، والتصحيف، وامتحانًا وموازنة بين الروايات المختلفة والأخبار المتناقضة، وفحصاً وتأملاً خشية الانسياق وراء بعض المؤلفين من ذوي الأهواء والنزعات !

---

(١) وجدنا هذا التقديم مخطوطًا ضمن أوراق الشيخ الخاصة.

تلك مهمة المؤرخ وهذه سبيله إذا أرخ للحوادث والأشخاص فما بالك بمن يؤرخ للعلوم، وثمرات العقول، وما بالك بمن يؤرخ الفقه خاصة وفي مصر خاصة؟ هو عمل من غير شك يحتاج إلى الأناة والترفق، والتمهل، بل يحتاج إلى المصانعة والحيلة، ويحتاج إلى المصابرة والمرابطة !

وإن آفة الباحثين هي الإسراع في الخطوات والوثبات، وفي الإسراع المذلة والسقوط ! فسبيلنا إذن ونحن نؤرخ للفقه الإسلامي في مصر، أن نتمهل ونترفق، وأن تكون خطانا ثابتة رزينة، وأن لا ننقل قدماً عن قدم إلا بعد تبصر واحتياط، والله يؤمنا العثار، ويجنبنا الضلال ! ولنقدم بين يدي قولنا مقدمات.

فاللهم بك أستعين فأعني، وعليك أتوكل فساعدني، ومنك أستمد الفتوح فأنلني، اللهم إني أبرأ إليك من حولي وقوتي فاشكر مسعاي، وسدد خطاي، وجنبني هواي.

يناير ١٩٤٠م

محمد محمد المدني

تاريخ الفقه الإسلامي

في مصر

- ١ -

تمهيد[١]:

لاشك أن اللغة العربية قد دخلت، بإشراق شمس الإسلام، في عهد جديد كله خير وبركة. ولاشك أن الفكر الإنساني، والعقلي العلمي، قد وجدا في الإسلام غذاء لا يفنى، ومادة غزيرة لا تنفد.

فأما اللغة العربية، فقد نزل بها القرآن الكريم، فسمت بسموه، وخلدت بخلوده، وترقت ألفاظها وعباراتها بمحاكاة البلغاء إياه، واقتباسهم منه، وزال ما كان بها من جفوة وغلظة، فأصبحت بيضاء نقية، لا لبس فيها ولا إبهام، ولا عيب مما يعتري الكلام.

ثم رفهت بما أحدثه القرآن والحديث فيها من علوم وفنون، وانتشرت بانتشارهما فيما فتح الله على المسلمين من أمصار، واستعلت على سائر اللغات في مواطنها، وأصبحت لغة قوم ذوي عز وسيادة، ومدنية وملك، كما أصبحت لغة علوم وفنون، وتدوين وتصنيف.

وأما الأفكار والعقول، فقد وجدت في الإسلام دينًا رحب الصدر، واسع الاحتمال، لا يهاب العقل، ولا يصادم العلم.

وضعت قواعد الإسلام وقضاياه من أول يوم بين يدي العقل، وطرحت على بساط العلم والبحث، فجعلت تفحصها العقول، وتصهرها مراجل العلوم، وتبلوها

(١) مجلة الأزهر – المجلد العاشر.

التجارب، وهي ترفع رأسها رويداً رويداً في ثقة وإيمان، لا تخشى أن تخفضه الأيام وفي الناس عقول، وفي الدنيا إنصاف.

ثم ظلت فوق ذروتها العليا، تحدجها الأبصار حينًا، وتكل عنها حينًا، وهي في كل حال ينبعث منها نور الحق، وينبثق منها شعاع الهدى.

ومرت عصور، وتوالت دول، وتولت ملوك، وأقيمت نظم ثم بدلت، واشتجر صراع عنيف بين العلوم، والأديان، واللغات. فماذا كان حظ الإسلام في لغته وعلومه، من هذا الصراع العنيف ؟ وبماذا خرج من هذه المعارك المختلفة الألوان والأغراض؟

إنه خرج منها منتصراً مرفوع الرأس، يحمل بإحدى يديه عقيدته سليمة طاهرة، نقية صلبة، ويحمل بالأخرى علومه ولغته وتاريخه !

لو أن أحداً مثل له تاريخ الإسلام العلمي، فوقف بحيث يستعرضه، وتمر عليه جيوشه، وتجري أمامه كتائبه، لرأى ما يملأ النفس روعة وجلالاً، وما يعمر القلب يقينًا وإيمانًا.

فهذه كنوز ثمينة، في التأليف والتصنيف، ورثناها عن آبائنا وجدودنا.

كنوز في اللغة: متونها، وآدابها، وشعرها، ونثرها، ونحوها وصرفها واشتقاقها، ومعانيها، وبيانها، وبديعها، وسائر فنونها.

وكنوز في علوم القرآن: تفسيره وتأويله، ومجازه، وأسباب نزوله، وطرق الاستنباط منه، وهدايته، ومبادئه في الإصلاح وبناء الأمم، وأسلوبه في التربية والتشريع.

أسرار لا تحصى، للفقيه فيها نظر، وللأديب نظر، وللغوي نظر، ولصاحب النحو نظر. وفي دائرتها يعمل المصلح، والمربي، والمرشد، ورجل الدين، ورجل القانون.

وكنوز في العلوم والسنة: من رواية ودراية، وتجريح وتعديل، وناسخ ومنسوخ، ومذاهب فقه، وأصول أحكام، وتاريخ رجال. وغير ذلك من علوم وفنون.

هذه صفحة من تاريخ الإسلام العلمي، كتبها أبطاله الأولون، وسار على سنتهم أبناؤهم وأحفادهم، إلى هذا العصر الذي نعيش فيه.

وهذه قافلة العلم مازالت تسير، لا تقف عند حد، ولا تعرف الركود ولا الجمود.

ونحن – أبناء هذا العصر – من حقنا، بل من واجبنا أن نسير في هذا الركب كما سار الذين من قبلنا، وأن يضع كل منا لَبِنة في هذا البناء الشامخ الذي شيده آباؤنا.

ومن الخير أن يعمد القادرون منا إلى استكشاف النواحي التي مازال بها شيء من الغموض، وارتياد المواطن التي تحتاج إلى التمهيد والتعبيد، فقد طال ما جرينا في السهل، وتخلينا عن الوعر، وكثر ما آثرنا المنال القريب، على المنال البعيد !!

إن العلم لا يعرف الترفه ولا التنعم، وإنما يسلس جامحه، وينال صعبه، بالتقشف والتخشن. وإني أضرب لهذا مثلاً قريبًا حاضراً: لماذا لم يعن أحد من المؤلفين أو الكتاب في عصرنا الحاضر العناية الواجبة بتاريخ الحركات العلمية واللغوية والأدبية في مصر خاصة ؟

إننا إذا أردنا أن نقف على تاريخ هذه الحركات في مصر، اضطررنا إلى الرحلة إلى بلاد غير البلاد، لا أقصد الرحلة الحقيقية التي هي سفر واغتراب، وإنما أريد الرحلة إلى الكتب العامة، التي لم تتقيد ببلد دون بلد، وإنما تتحدث عن الآداب والعلوم في البلاد جميعًا بوجه عام.

قلما تجد كتابًا يجمع بين دفتيه الحديث عن الأدب المصري قديمه وحديثه،

ويخصص أبوابه وفصوله لهذا الموضوع تخصيصًا . فإذا أردت أن تقف على هذه الناحية فإنك لابد راحل إلى الكتب العامة، التي تسوق الحديث عن الأدب مختلطًا من غير تمييز، فتجمع أدب الحجاز إلى أدب الشام إلى أدب العراق، وربما عرجت على الأدب المصري فمسته مسًا رقيقًا رفيقًا، لا أثر فيه لدراسة أو تمحيص، ولا لتعمق أو استيعاب، عندئذ ترى جملاً متفرقة، ونتفًا مبعثرة، لا تقوم بها شخصية مستقلة، ولا تتآلف منها صورة واضحة ! وتكون النتيجة أنك تعود من هذه الرحلة كما بدأت، خالي اليدين مما أردت !!

وقل مثل هذا عن النحو والنحاة، فلاشك أنه كان لمصر نحو، كما كان لها أدب؛ ولاشك أنه كان في مصر نحاة، كما كان فيها أدباء وشعراء؛ ولاشك أنه كان لهؤلاء النحاة طرق تتفق أحيانًا مع طرق غيرهم، وتختلف أحيانًا، وأن هذا الاختلاف تارة يكون يسيرًا هادئًا، وتارة يكون عنيفًا شديداً، ولكن، هل تستطيع أن ترسم للنحو صورة مصرية واضحة ؟ وهل تستطيع أن تجمع من النحاة المصريين هيئة مستقلة متميزة ؟

لا ! وأنت مضطر أيضًا إلى الرحلة إلى كتب النحو العامة، لتقرأ، من حيث يحلو لك أو لا يحلو، الأحاديث الطوال عن نحو البصرة، ونحو الكوفة، ونحاة البصرة، ونحاة الكوفة.

فإذا عثرت على شيء من الحديث عن المصريين، ونحو المصريين، وجدته مجملاً مقتضبًا مشتتًا، وحينئذ تعود مسرعًا من حيث أتيت، خالي اليدين مما أردت !

وتعال معي إلى الفقه، وتاريخ الفقه، أو كما يقولون عنه « تاريخ التشريع » : أكان في مصر فقهاء ؟ أكان لهم فقه ؟ أكان لهم رواية عن أصحاب رسول الله ﷺ ؟ ما لون هذا الفقه في عصوره المختلفة من عهد الفتح إلى اليوم ؟ وما هذه الرواية ؟ وما مدى انتفاعهم بها ؟

ارجع إلى الكتب المؤلفة في «تاريخ الفقه». ارجع إلى الكتب التي تتحدث عن أصول الفقه، وتذكر الأسس التي بني عليها الأئمة والفقهاء مذاهبهم. ارجع إلى كتب التاريخ العام، ارجع إلى كتب المذاهب المختلفة التي تتحدث عن فقه أصحابها وتجمع رأي الحجازي والعراقي والشامي والمصري والمغربي، لا تفرق بين أحد منهم، ولا تعني بتبيين وجهات أنظارهم.

ارجع إلى ذلك كله، وارحل إليه، ولتطل رحلتك كما تحب أن تطول، ثم حدثني: هل عدت في هذه المرة من رحلتك مملوء اليدين ؟ وهل استطعت أن ترى للفقه المصري صورة واضحة، وان تتبين ملامح هذه الصورة ثابتة غير مهتزة ولا متأرجحة ؟ وهل استطعت أن تحلق بفكرك في جو من الفقه له طابع مصر، وفيه روح مصر؟ وهل استطعت أن تصل لروحك بروح فقيه مصري خالص أو غير خالص، لتهتدي إلى نفسه وعقله، وثقافته، وطريقة تفكيره ؟ لابد من «لا».

هذه نواحي نقص من غير شك، ولكننا مع ذلك نصرف النظر عنها، وترى مؤلفنا أو كاتبنا يفر منها فراراً، لأنه يؤثر الراحة، والطمأنينة، ويكره أن يقلق راحته بحث عميق، ويعكر صفوه نظر دقيق، ويرى أنه لا بأس عليه إذا ترك الورد لما حوله من أشواك !!

يجب أن يتقدم أصحاب الأدب لتلافي هذا النقص من الناحية الأدبية، فيقوم منهم من يؤرخ أدبنا المصري العربي ويحرص على أن يعطي قراءه فكرة واضحة عنه، وعن أدبائه وشعرائه، وعن عهود انحطاطه وارتقائه.

يجب أن يكون لنا شأن غير هذا الشأن، وأن تكون لنا همة أعلى من هذه الهمة.

ويجب أن يتقدم المشتغلون بالنحو بمثل ذلك في ناحيتهم، فيدرسوا النحو

المصري العربي ويؤرخوا رجاله، ويدلوا على ما عسى أن يكون لهم من آثار علمية أو عملية في هذا العلم العظيم.

ويجب أن يتقدم المشتغلون بتاريخ الفقه غير هيابين ولا وجلين، فيزاملوا الفقه الإسلامي من عهد الفتح إلى اليوم، ويبينوا كيف كان شأنه في مصر، ويعطوا صورة عمن اشتركوا في فتح البلاد من صحابة رسول الله ﷺ، وعمن جاء بعدهم من التابعين والفقهاء، وماذا كان من نصيب مصر من المذاهب الفقهية، وما شأن القضاء فيها، وهل كان لها فقه (في حدود الشريعة) يمتاز عن فقه غيرها من الأمصار؟ وإلى أي مدى كانت تتاثر بفقه الحجاز والعراق مثلاً؟ وإلى أي مدى كانت تأخذ بالرأي أو تعمل بالحديث؟

عليهم أن ينتقلوا مع هذا التاريخ مرحلة بعد مرحلة حتى تنتهي بهم الرحلة إلى عصرنا، وينظروا فيما عليه اليوم فقهنا.

هذا اقتراح أعرضه على الأدباء والعلماء راجيًا أن يصادف منهم قبولاً.

ولعلنا بذلك نخدم التاريخ العلمي لمصر، كما خدم تاريخها السياسي قديمًا وحديثًا.

وإني أتقدم للمساهمة في هذا العمل، وآخذ على عاتقي نصيبًا من عبئه وأرجو أن يوفقني الله إلى الحديث عن «تاريخ الفقه الإسلامي في مصر».

تاريخ الفقه الإسلامي في مصر

- ٢ -

١- ما معنى تاريخ الفقه[١] :

الفقه، في اللغة: العلم والفهم والفطنة، قال تعالى: ﴿ **لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا** ﴾. وفي الحديث الشريف: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»[٢].

وفي اصطلاح أهل الشرع: «العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية».

فالذي يقال له الفقيه على الحقيقة، هو العالم الفطن القادر على الاستنباط، وهو المجتهد؛ وأما غيره فلا يطلق عليه اسم الفقيه إلا مجازاً وتوسعاً إذا كان قد وصل في العلم بالأحكام وتحصيل المسائل إلى درجة يستباح معها التوسع والمجاز.

وتاريخ الفقه: هو النظر في عهوده المختلفة، وما طرأ عليه من أحوال، وما اختلف عليه من رجال.

وهذا النظر يستتبع الكلام عن طريقة استنباط الفقهاء للأحكام، وعن العوامل التي أثرت في ذلك، ولونت الفقه بالألوان المختلفة؛

ويستتبع النظر في الأسباب التي جعلت للفقه الإسلامي مكانته المرعية في القانون والمعاملات، حيناً من الزمن، وفي الأسباب التي انتزعت منه فيما بعد ذلك هذه السيطرة، وأدت إلى إقصائه، تقريباً، عن الحياة العملية، وقصره على المسائل

---

(١) مجلة الأزهر المجلد العاشر.

(٢) البخاري عن معاوية ك/ العلم ب/ من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين (٦٩).

ويستتبع النظر في ثقافة رجال الفقه التي أثرت في فقههم، ومدى انتفاعهم بالرواية، أو اعتمادهم على الرأي؛ وبالجملة عن طريقة استنباطهم أو تفريعهم، أو تطبيقهم للقواعد العامة على جزئياتها المتعددة؛

ويستتبع النظر في تآليفهم، وأساليبها المختلفة، في عهود الرقي والانحطاط، وما كان لهذه التآليف من أثر في الإحسان إلى الفقه أو الإساءة إليه. هذا هو تاريخ الفقه.

وبعض الذين يكتبون في هذا العلم يسمونه « تاريخ التشريع »، وهذه العبارة نفسها هي العبارة الرسمية في منهاج الدراسة بكلية الشريعة.

وقد أعجبني تحقيق جيد لأستاذنا العلامة الشيخ محمود شلتوت في محاضرة من محاضراته القيمة، أثبت به أن هذا الإطلاق خطأ ينبغي أن يصلح !

ذلك أن كلمة التشريع لا تصلح هنا، لأن التشريع هو وضع الشريعة، فلا يسمى تشريعًا إلا هذه النصوص التي ينظر فيها الفقيه، ويجتهد فيها، ويستنبط منها، وهي نصوص الكتاب أو السنة.

أما الاستنباط، والاجتهاد، والترجيح، والتأويل، فذلك هو الفقه. وظاهر أن الذي له أحوال، وعهود مختلفة، وأطوار، ورقي وانحطاط، ليس هو النصوص، وإنما هو الفقه، فهو الذي يؤرخ له إذن.

نعم: إن النصوص قد ينظر فيها من حيث الدلالة، والنص، والكلية والجزئية، والعموم، والخصوص، والنسخ والإحكام، ونحو ذلك، ولكن ذلك من أغراض علم الأصول، فإذا عرض لها المؤرخ للفقه، فهو يعرض لها تبعًا لا استقلالاً.

وعلماء كلية الشريعة الذين ألفوا كتابها قد فطنوا لذلك، واعتذروا عنه

بالتوسع في معنى كلمة التشريع حتى يشمل الفقه، وفهم النصوص وغيرها. ولسنا نرى مبرراً لهذا التوسع الذي يقلب المسألة، فيجعل الغرض المقصود تابعًا يندرج في سواه، وحقه أن يكون متبوعًا يندرج ما سواه فيه !

وأكبر الظن أنهم أرادوا مجاراة الخطأ الرسمي في المنهاج، ومجاراة بعض المؤلفين السابقين، ولكن الحق أحق أن يتبع، فلعلهم، ولعل كلية الشريعة، يعملون على إصلاح هذا الخطأ !

٢- كيف كان الفقه في عهد الفتح:

ونقصد فتح مصر، ولابد من هذا الفصل لنستطيع أن نتبين في بحثنا مدى تأثر الفقه في مصر بالفقه في الحجاز.

ومن المعروف أن الحركة الفقهية يومئذ كان مركزها بلاد الحجاز، بل كان مركزها المدينة خاصة، حيث يقيم الخليفة، وكبار الصحابة من المشتغلين بالفقه، والرواية والفتيا، فما هي الطريقة التي كانت متبعة في الفقه، والأحكام يومئذ ؟

هي الطريقة التي ارتضاها رسول الله ﷺ في حياته لأصحابه: يعرضون مسائلهم على القرآن، فإن وجدوا فيه نصًا أو دلالة، وإلا عرضوها على سنة رسول الله، فإن لم يكن فيها شيء أعملوا فكرتهم مسترشدين بروح الشريعة، ثم قضوا بما يقضي به الرأي السليم.

وهذه الطريقة التي وردت في حديث معاذ بن جبل، فقد روى أنه ﷺ قال له لما بعثه إلى اليمن: وكيف تصنع إذا عرض لك قضاء ؟ قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله، قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو. قال معاذ: فضرب رسول الله ﷺ بيده على صدري وقال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله»(١).

(١) الترمذي عن الحارث بن عمرو ك/ الأحكام ب/ ما جاء في القاضي كيف يقضي (١٢٤٩).

ومثل ذلك ما روي عن سعيد بن المسيب عن علي قال: «قلت يا رسول الله: الأمر ينزل بنا لم ينزل فيه القرآن، ولم تمض فيه منك سنة ؟ قال: اجمعوا له العالمين، أو قال: العابدين من المؤمنين، فاجعلوه شورى بينكم، ولا تقضوا فيه برأي واحد».

تلك كانت طريقة الصحابة بالإجمال، ولكن كان هناك عوامل أثرت بعض الآثار في الفقه:

(١) منها أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان ينهى عن الإكثار من الرواية عن رسول الله ﷺ خوف الخطأ أو التحريف أو الكذب.

روى قرظة بن كعب قال: «خرجنا نريد العراق، فمشى معنا عمر إلى حرار فتوضأ فغسل اثنتين ثم قال: أتدرون لم مشيت معكم؟ قالوا: نعم نحن أصحاب رسول الله ﷺ مشيت معنا! فقال: إنكم تأتون أهل قرية لهم دويٌّ بالقرآن كدَوِي النحل، فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم، جوِّدوا القرآن، وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ، امضوا وأنا شريككم! فلما قدم قرظة قالوا: حدثنا، قال نهانا عمر ابن الخطاب»:

وروى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري قال: «كنت جالسًا في مجلس من مجالس الأنصار، فجاء أبو موسى فزعًا، فقالوا: ما أفزعك ؟ قال أمرني عمر بن الخطاب أن آتيه فأتيته، فاستأذنت ثلاثًا فلم يؤذن لي، فرجعت؛ ثم قال لي عمر: ما منعك أن تأتينا ؟ فقلت: إني أتيت فسلمت على بابك ثلاثًا فلم تردوا علي، فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ: إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع، قال عمر: لتأتيني على هذا الحديث بالبينة! فقالوا: لا يقوم إلا أصغر القوم، فقام أبو سعيد معه فشهد له، فقال عمر لأبي موسى: إني لم أتهمك ولكنه الحديث

عن رسول الله » (١).

وهذا من حذق عمر وفطنته، فإنه مع علمه بصدق أبي موسى ونزاهته، أراده على أن يأتي بالبينة ليطمئن قلبه، فلما أتى بها أفهمه أن ذلك لم يكن عن شك فيه أو تهمة، وإنما هو الحديث عن رسول الله ﷺ، ومن حقه أن ينفي عنه أيسر الشبهات !!

وكان من نتائج ذلك أن هاب الناس عمر، فلم يكثروا من رواية الحديث؛ وقد كان على مذهب عمر في ذلك جماعة من كبار الصحابة، منهم عبد الله بن مسعود، ومنهم علي بن أبي طالب.

فأما عبد الله بن مسعود فقد كان يقل الرواية من الحديث، ويتورع في الألفاظ، ويقول في ذلك أبو عمر الشيباني: « كنت أجلس إلى ابن مسعود حولا لا يقول قال رسول الله، فإذا قالها استقلته الرعدة، وقال: هكذا أو نحو ذا أو قريب من ذا... الخ ».

وأما علي رضي الله عنه فقد روى عنه أنه قال: « كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا نفعني الله بما شاء أن ينفعني به، وكان إذا حدثني غيره استحلفته، فإن حلف صدقته ».

ولاشك أن هذا التشديد، وهذا الاحتياط في الرواية عن رسول الله ﷺ، قد أثرا في الفقه لهذا العهد، بل امتد أثرهما لما بعده من عهود، فإنه لما كثر الحديث فيما بعد عن رسول الله ﷺ، أصبح الحذاق يرجعون إلى الأحاديث التي كانت تروى لعهد عمر، فإنها أوثق. روى ابن علية عن رجاء بن أبي سلمة قال: « بلغني أن معاوية كان يقول: عليكم من الحديث بما كان في عهد عمر، فإنه كان قد أخاف الناس في الحديث عن رسول الله ﷺ ».

(١) البخاري ك/ الاستئذان ب/ التسليم والاستئذان ثلاثًا.

(٢) ومنها أن عمر رضي الله عنه وأبا بكر من قبله، كانا يتحريان أن يصلا إلى ما يشبه الإجماع، فكانا يستشيران المسلمين فيما يعرض من المسائل، ويفسحان لهم مجال النقاش والتفاهم ثم يقضيان بما يظهر.

أخرج البغوي عن ميمون بن مهران قال: «كان أبو بكر إذا ورد عليه الخصوم نظر في كتاب الله ... إلى أن قال: فإن أعياه أن يجد فيه سنة عن رسول الله ﷺ جمع رءوس الناس وخيارهم فاستشارهم، فإن أجمع رأيهم على شيء قضى به. وكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك، فإن أعياه أن يجد في القرآن والسنة نظر هل كان فيه لأبي بكر قضاء ؟ فإن وجد أبا بكر قضى فيه بقضاء قضي به، وإلا دعا رءوس الناس، فإذا اجتمعوا على أمر قضي به».

وروى الضبي عن أشعث عن عامر قال: «إذا اختلفت الناس في أمر فانظر كيف قضى فيه عمر، فإنه لم يكن يقضي في أمر لم يُقض فيه قبله حتى يشاور».

وكان من آثار ذلك قلة الخلاف بين الصحابة، ووضع أساس فكرة الشورى، وتقررها بين المسلمين.

(٣) ومنها أن الصحابة رضوان الله عليهم ما كانوا يكلفون أنفسهم مشقة البحث في الفروض ووضع الأحكام لما عسى أن يحدث - فيما بعد - من الأحداث، بل كانوا يكرهون ذلك، ويعرضون عنه.

روى عن زيد بن ثابت أنه كان إذا استفتى في مسألة سأل عنها، فإن قيل له وقعت أفتى فيها، وإن قيل لم تقع قال: دعوها حتى تكون !

وكان من آثار ذلك أن قلت كمية الأحكام المستنبطة تبعًا لقلة الحوادث الفعلية.

هذه خلاصة لحال الفقه في مركزه الرئيسي وهو المدينة لعهد عمر، وهو العهد

الذي فتحت فيه مصر، فلنترك هذا الآن ولننظر في حالة مصر نفسها في ذلك الوقت، وكيف دخل إليها الفقه الإسلامي.

٣- كيف كانت مصر قبيل الفتح:

كانت مصر قبيل الفتح الإسلامي تعيش تحت ظلال الحكم الروماني كما يعيش الأسير المعذب، والذليل المستعبد، وكأنما كانت القاعدة في حكمها هي الظلم المطلق الذي لا يعرف حداً يقف عنده، ولا مدى ينتهي إليه.

وكانت مصر تنظر إلى ذلك كله وتعاني منه ما تعاني، من غير أن تستطيع لهذا العناء دفعًا، ولا من هذا الظلم مهربًا، لأنها كانت لا تملك أمر نفسها. ولأن هؤلاء الولاة كانت تفرضهم عليها دولة سرت فيها عوامل الفساد، ودب إليها دبيب الشيخوخة، وآذنت حياتها بالانقضاء والزوال، فمن أين لهؤلاء الولاة أن يشعروا برقابة فعالة قوية تخفف من غلوائهم، وتخفض من كبريائهم !!

ورأت مصر المسكينة أن تصبر على هذه الحقبة من تاريخها، وأن تستسلم لبلواها، وتخضع للمستبدين على كره منها، وكأنها ترقب حادثًا تاريخيًا يقع فيغير منهاج حياتها، وينقذها من مفترسيها، ويفتح لها صفحة جديدة من صفحات المجد، ويكتب لها فصلاً خالداً من فصول التاريخ. وكان الله قد أذن بذلك، ومن سنته أن يأتي النور بعد الظلمة، والفرج بعد الشدة، والبعث بعد الموت والفناء.

فجاء إليها المسلمون ينسلون من الصحراء، تسبقهم هيبتهم الحربية، وتدعو لهم شهرتهم بالعدل ومجافاة الظلم فيما يفتحون من بلاد.

فتلقتهم مصر كما تتلقى الأرض المجدبة غيث السماء، تلقاهم الشعب بالبشر والارتياح، وإن تلقتهم الحكومة بالحرب والكفاح: الشعب يريد أن يخلص من

أسره وينتقم من ظالميه، والحكام يريدون أن يحافظوا على أنفسهم، ومناصبهم، ومتاعهم.

ودخل المسلمون مصر، لأن الله أراد ذلك، ولأن الشعب أراد ذلك، ولأن الحكام بقسوتهم وسوء سياستهم قد مهدوا لذلك !

وابتدأت مصر تكتب صفحتها الجديدة الخالدة !

تاريخ الفقه الإسلامي في مصر

- ٣ -

كيف دخل الفقه الإسلامي مصر[١]:

لم يكن الفتح الإسلامي فتحًا سياسيًا فحسب، ولم تكن الحملة التي أرسلها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب حملة حربية فقط، فإن العرب كانوا دائمًا يحملون مع السيف علَم ثقافتهم ودينهم، وكانوا يبسطون حيثما حلوا بساط عدلهم وأمنهم، وكانت البلاد التي يفتحونها تتمتع سريعًا بحكم عادل مستقر لأنه حكم الرحمة والمصلحة، خال من التعقيد لأنه هو البساطة بعينها، بعيد عن المشقة لأنه لا يعرف إلا اليسر والسهولة.

ولا تجد أمة راقية تكتفي أبدًا بالفتح السياسي حتى تضيف إليه الفتح الثقافي.

بل أنه لا يفلح الفتح السياسي، ولا تتوطد أقدام القائمين به إلا في ظلال الفتح الثقافي، والغزو الفكري.

وها نحن أولاء نرى في عصرنا الحاضر أثر الدعاوة السريع، ومقامها العظيم، وعناية الدول الحديثة بها؛ ونرى أن الأمم المستعمرة تقدم ثقافتها ومبادئها بين يدي ما تبغي من فتح واستعمار، وتغزو بجيوش العلم والفكر، قبل أن تغزو بجيوش الحرب والطعان!

على هذه السنة كان الفتح الإسلامي لمصر، فكان مع الفاتحين حملة ثقافية

علمية دينية، أعضاؤها من أصحاب رسول الله ﷺ، الذين شهدوا الرسالة، وصحبوا الرسول ﷺ، وقرءوا القرآن، ورووا الحديث، وشهدوا ما كان يفعل أبو بكر وعمر بعد وفاة الرسول ﷺ فيما يعرض للمسلمين من قضايا، وما يحدث لهم من أحداث.

ودخل مصر بعد الفتح أصحاب آخرون، وكان من هؤلاء وأولئك أمراء تولوا حكمها، وقضاة فصلوا في قضاياها، ومفتون، وفقهاء،ورواة حديث.

فعلى يد هؤلاء جميعًا دخل الفقه الإسلامي إلى مصر، وعلى يد هؤلاء جميعًا وضع أساس الفقه فيها، أو كما يقال في التعبير الحديث: أسست مدرسته الأولى.

فما هو طابع هذه المدرسة ؟ وماذا كان أثرها في مصر من حيث القوانين والأقضية، والأحكام ؟ وهل كان لمصر أثر خاص في فقه هذه المدرسة ؟

مدرسة الصحابة:

ألَف محمد بن الربيع الجيزي كتابًا فيمن دخل مصر من الصحابة، ذكر فيه مائة ونيفا وأربعين صحابيًا، ثم جاء جلال الدين السيوطي فألف كتابًا أسماه «در السحابة فيمن دخل مصر من الصحابة» جمع فيه من ذكرهم ابن الربيع، وزاد مثلهم أو أكثر ممن ذكروا في مصادر أخرى، فبلغت عدة هؤلاء وهؤلاء أكثر من ثلاثمائة.

وقد تتبعت أخبار هؤلاء الصحابة، فوجدت كثيراً منهم رواة حديث يتفاوتون في عدد ما يروون منه، فمنهم المقل، ومنهم المكثر.

ووجدت قليلاً منهم ممن عرفوا بالفتوى أو اشتغلوا بالقضاء، ووجدت بعضهم قد مر بمصر مروراً، أو أقام بها قليلاً، وبعضهم قد استوطنها واتخذها له داراً، وبعضهم قد تولى شأنًا من شئونها.

ونحن نعرض لبعض هؤلاء الأصحاب من قبيل التمثيل، ليكوّن القارئ فكرة عنهم: **فالزبير بن العوام**: أحد الذين شهدوا الفتح، وكان لهم أثر ظاهر فيه، فهو الذي قدم إلى عمرو في مدد من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وهو الذي اقتحم الحصن على من فيه، فتم بذلك النصر للمسلمين.

وهو من المعروفين بالفتيا، وقد ألحقه ابن القيم بالمتوسطين[1]، ولكنه لم يقم في مصر إقامة تجعل له في فقهها أو روايتها أثرًا بارزًا، وقد ذكروا أن المصريين لم يرووا عنه إلا حديثًا واحدًا.

وعبادة بن الصامت: كان سفير المسلمين إلى المقوقس في أثناء الحصار، وهو أيضًا من المفتين المتوسطين، ولكنه لم تطل إقامته كذلك، ولم يرو المصريون عنه إلا عشرة أحاديث.

والمقداد بن الأسود: من المقلين، وقد شهد الفتح، وللمصريين عنه حديثان.

وأبو ذر الغفاري: شهد الفتح أيضًا، وأقام بمصر زمنًا، ولهم عنه عشرون حديثًا، وهو في المقلين من المفتين.

وربيعة بن شُرحبيل بن حسنة: شهد الفتح، ولم يرو المصريون عنه شيئًا، ويظهر أنه كان ذا موهبة مالية دعت عمرو بن العاص أن يستعمله على المكس وهو الخراج[2].

ومسلمة بن مخلّد الأنصاري: قد ولاه معاوية على مصر، وجمع له الصلاة والخراج وبلاد المغرب، ولكنه كان مشغولاً بالغزوات، فلم يرو له المصريون إلا

مكثرون يمكن أن يجمع من فتوى كل منهم سفر ضخم، ومتوسطون يجمع من فتوى كل منهم كتيب صغير، ومقلون لا تعرف عن أحدهم إلا المسألة أو المسألتان أو الزيادة اليسيرة على ذلك ... الخ ١٣ ج ١ .

(٢) خطط المقريزي ١٢٣ ج ٢ .

حديثًا واحدًا، ولم يعرف عنه فتاوى مع أنه أقام بمصر أميرًا خمس عشرة سنة !

وهناك رجلان يحدثنا الرواة أنه كان لكل منهما أثر في المصريين، ومقام محمود: أحدهما عقبة بن عامر الجهني، والثاني عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي.

فأما **عقبة**، فإنه لا يعد في المفتين المقلين أو المكثرين، وإنما يعد منه رواة الحديث[١]، أقام بمصر زمنًا طويلاً، ومات بها سنة ٥٨هـ، وتولى إمارتها من قبل معاوية بن أبي سفيان سنتين وثلاثة أشهر.

وكان من أحسن الناس صوتًا بالقرآن[٢]، وإتقانًا لقراءته، وله مصحف كتبه بيده، قال أبو سعيد بن يونس: رأيت مصحف عقبة بمصر على غير تأليف مصحف عثمان.

ويظهر أنه كان رجلاً ظريفًا، لين الجانب، عذب الحديث، وهذه الصفات حببت فيه أهل مصر، وجعلت له فيهم منزلة سامية، فأقبلوا على حديثه يروونه عنه، ويتناقلونه، حتى عد من الذين أكثر عنهم المصريون، فقد روى ابن عبد الحكم أن للمصريين عنه نحو مائة حديث.

وأما **عبد الله بن عمرو**، فكان من نجباء الصحابة وعلمائهم، عدوه في المكثرين من المحدثين، وفي المتوسطين من المفتين، من طبقة عثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وأبي موسى الأشعري، ومعاذ بن جبل، ونحوهم.

كان له منزلة بين الصحابة، حتى لقد تردد ذكره في أيام التحكيم كمرشح للخلافة، وحتى لقد قالت عائشة لعروة بن الزبير، وهو أحد الفقهاء السبعة

---

(١) قال عنه الحافظ ابن حجر في كتابه الإصابة: روي عن النبي ﷺ، وروي عنه جماعة من الصحابة والتابعين، منهم ابن عباس، وأبو أمامة، وخلق من أهل مصر.

(٢) حسن المحاضرة ١٠٣ ج ١.

بالمدينة: يا بن أختي بلغني أن عبد الله بن عمرو مارٌّ بنا إلى الحج، فالقه فاسأله، فإنه قد حمل عن النبي ﷺ علمًا كثيرًا(١).

وكان له صحيفة كتب فيها ما سمعه من رسول الله ﷺ يسميها «الصادقة» ويقول: «فيها ما سمعت من رسول الله ﷺ، ليس بيني وبينه فيها أحد».

وكان يحج ويعتمر، ويأتي الشام، ثم يرجع إلى مصر(٢)، وقد روى عنه الحديث كثير من الصحابة والتابعين في المدينة والشام ومصر.

وأكثر علم المصريين عنه. كانوا يرجعون إليه في الفتيا، ويكتبون عنه ما يحدث. روى أبو سعيد بن يونس في تاريخ مصر عن حَيْوَة بن شريح قال: «دخلت على حسين بن شُفَي ابن مانع الأصبحي وهو يقول: فعل الله بفلان! فقلت: ماله؟ فقال: عمد إلى كتابين كان شفي سمعهما من عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أحدهما: قضى رسول الله ﷺ في كذا، وقال رسول الله كذا، والآخر: ما يكون من الأحداث إلى يوم القيامة، فأخذهما فرمى بين الخوْلة والرباب»(٣).

وهذا الخبر يعطينا فكرة عما كان يرويه المصريون عن عبد الله بن عمرو بن العاص، فهو يذكر كتابين: في أحدهما أقضية رسول الله ﷺ وأحكامه، وفي الآخر أخبار لا تتصل بالفقه، والنوع الأول هو الفقه الذي كان يبثه في المصريين عبد الله مستعينًا عليه بما يروى من قضاء رسول الله وأحكامه.

ويظهر أنه كان للمصرين عناية خاصة بالنوع الثاني تزيد على عنايتهم بالنوع

---

(١) تاريخ التشريع الإسلامي «لكلية الشريعة» ص ١٣٦.

(٢) فجر الإسلام ٢٣٤ ج ١.

(٣) خطط المقريزي ج ٢ ص ٣٣٣ وفيها «قال أبو سعيد: يعني بقوله والرباب مركبين كبيرين من سفن الجسر كانا يكونان عند رأس الجسر مما يلي الفسطاط تجوز من تحتهما لكبرهما المراكب».

الأول. وسبب ذلك أنهم كانوا مولعين بالقصص، والاستماع إلى غريب الأخبار، والتطلع إلى معرفة ما سيحدث في المستقبل من الأحداث، أكثر من ولوعهم بالأحكام.

ولذلك راج القصص، وكثر القصاص في هذا العهد، بل أصبح القصص عملاً رسميًا يعهد به الأمير إلى بعض الناس، ويعطيه عليه أجرًا، كالذي يحدثنا به الكندي في كتابه «تاريخ القضاة والولاة» من أن سليم بن عِتر التُّجيبي كان يقص بمصر في سنة ٣٨هـ وجُمع له القضاء إلى القصص، ثم عزل عن القضاء وأفرد بالقصص[١].

وكان الناس يجتمعون إلى القاصّ فيذكرهم بالله، ويقص عليهم حكايات وأحاديث وقصصًا عن الأمم الأخرى وأساطير ونحو ذلك لا يعتمد فيها على الصدق بقدر ما يعتمد على الترغيب والترهيب[٢].

هذا النوع أخر انتشار الفقه زمنًا طويلاً، روي الكندي والمقريزي عن أبي قبيل وغيره أن أول من نشر العلم بمصر في الحلال والحرام «وفي رواية ابن يونس: ومسائل الفقه» يزيد بن أبي حبيب، وكانوا قبل ذلك إنما يتحدثون في الترغيب والفتن[٣]. ويزيد هذا هو أحد الثلاثة الذين جعل إليهم عمر بن عبد العزيز الفتيا في مصر.

وقد رأيت فيما رواه المصريون عن عبد الله بن عمرو أحاديث كثيرة من هذا النوع.

---

(١) سليم بن عتر هذا ليس صحابيًا ولكنه من الطبقة الأولى من التابعين، تولى القضاء سنة ٤٠ وتوفي بدمياط سنة ٦٥ .

(٢) فجر الإسلام ص ١٩٦ ج ١ .

(٣) خطط المقريزي ٣٣٣ ج ٢ .

منها ما روى في مسند الإمام أحمد عن أبي قبيل – وهو من الرواة المصريين – قال: «كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص، وسئل: أي المدينتين يفتح أولاً: القسطنطينية أو رومية؟ فدعا عبد الله بصندوق له حلق، فأخرج منه كتاباً، ثم قال: بينما نحن جلوس حول النبي ﷺ نكتب إذ سئل رسول الله: أي المدينتين يفتح أولاً: القسطنطينية أو رومية؟ فقال ﷺ: مدينة هرقل تفتح أولاً، يعني القسطنطينية.

ومنها عن أبي قبيل عن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «من مات يوم الجمعة، أو ليلة الجمعة، وقته فتنة القبر ....» الخ الخ.

وإنك لتجد كثيراً من الأحاديث التي يرويها المصريون عن غير عبد الله بن عمرو أيضاً من هذا النوع الذي يدور حول الترغيب والترهيب، والأخبار والقصص، والنبوءات، ونحو ذلك.

تلك صورة عن الرواية والفتيا، لهذا العهد، من تاريخ الفقه في مصر، يمكننا بعد ذلك أن نستخلص منها هذه النتائج:

(١) لم تكن الرواية كثيرة، ولم يكن في الصحابة الذين دخلوا مصر أحد له أثر بارز في الفتوى سوى عبد الله بن عمرو.

(٢) كان المصريون يروون عن الصحابة أحاديث في موضوعات شتى، منها ما يتصل بالفقه ومنها مالا يتصل به، وكانت عنايتهم بالنوع الثاني أكبر.

(٣) لم يكن الفقه في هذا العهد منتشراً كعلم يقصد إليه خاصة.

هذا كله فيما يتعلق بالرواية والفتيا، وكان إلى جانب ذلك حركة أخرى أثرت في الفقه على يد القضاة.

تاريخ الفقه الإسلامي في مصر[١]

- ٤ -

وصفنا في مقالنا السابق حال الرواية والفتيا في مصر لعهد الصحابة، وقد كان إلى جانب ذلك حركة أخرى تتصل بالفقه اتصالاً شديداً، وربما كانت صورة الفقه فيها أوضح من صورته في غيرها: تلك هي حركة القضاء.

كان أمر القضاء عند المصريين، قبل الفتح الإسلامي، منوطًا بنواب ماليين أو عسكريين ترسلهم حكومة الروم، ولم يكن لهم قانون منتظم معترف به، يمكن التحاكم إليه، والرجوع إلى نصوصه، وإنما كان قانونهم ما يراه القاضي، الذي لم تكن صلته بالبلاد ومعرفته لأحوال أهلها، بالقدر الذي ينبغي أن يكون فيمن يتولى مثل هذا الشأن.

فلما فتح المسلمون مصر أنشأ لهم عمرو المحاكم النظامية، وقسمها إلى مجالس دائمة وزمنية، مؤلفة من أعضاء من الأهلين ذوي نزاهة واستقامة، وبصر بأحوال البلاد، وجعل للمتقاضين حق استئناف الأحكام لتنقض أو تبرم[٢].

أما المسلمون فكان لهم قضاء خاص لا تجري أحكامه إلا عليهم، فكان لأهل البلاد قضاؤهم الخاص، وللمسلمين قضاؤهم الخاص، وكان الخصوم من القبط يلجئون أحيانًا إلى قضاة المسلمين مرتضين أحكامهم، فيحكم القاضي المسلم بينهم، ويحكّم عرفهم وأحوالهم، ويقبل شهادتهم.

---

(١) مجلة الأزهر - المجلد الحادي عشر.

(٢) تاريخ مصر لجورجي زيدان ص ٩٢ .

وأول قاض إسلامي في مصر، هو كعب بن ضنّة، وهو ممن شهد فتح مصر، وكان حكمًا في الجاهلية[1].

كتب أمير المؤمنين إلى عمرو بن العاص أن يجعل كعب بن ضنّة على القضاء، فامتنع كعب من ذلك، وقال: والله لا ينجيه الله من أمر الجاهلية، وما كان فيها من الهلاك، ثم يعود أبدًا! (يقصد أنه تولى هذا الأمر في الجاهلية، فلا يجب أن يتولاه في الإسلام تورعًا). فقال له عمرو: لابد من السمع والطاعة لأمر أمير المؤمنين، فاقض بين الناس حتى أكتب إليه. فقضى كعب حتى شاور فيه عمرو أمير المؤمنين، فأعفاه بعد شهرين.

ثم تولى القضاء بعده قيس بن أبي العاص من قِبل أمير المؤمنين عمر، ثم ابنه عثمان بن قيس الذي استمر قاضيًا حتى مات بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، ولم يقم بمصر بعد ذلك قاض حتى قام معاوية، فولى سليم بن عِتْر، وأمره بالنظر في الجراح، وأن يرفع ذلك إلى صاحب الديوان، فكان الرجل إذا أصيب فخرج أتى إلى القاضي، واحضر بينته على الذي جرحه، فيكتب القاضي بذلك الجرح ديته على عاقلة الجارح، ويرفعها إلى صاحب الديوان، فإذا حضر العطاء اقتُصّ من أعطيات عشيرة الجارح ما وجب للمجروح، وينجم ذلك في ثلاث سنين.

ويظهر أن اختصاص القاضي قبل ذلك لم يكن يشمل هذا النوع من الأقضية، فقد رووا أن سليم بن عِترة هذا هو أول قاض نظر في الجراح، وحكم فيها. ولعل ذلك كان إلى الولاة والحكام الإداريين إلحاقًا بسلطة التنفيذ[2].

---

(1) تاريخ الولاة والقضاء للكندي ص ٣٠١ وما بعدها.

(2) يقول محمد بك الخضري فيما كتبه عن القضاء في الدولة الأموية: «ويظهر لنا أن قضاء القضاة في عهد الخلفاء الراشدين كان قاصرًا على فصل الخصومات المدنية، أما القصاص والحدود فكانت ترجع إلى الخلفاء وولاة الأمصار». ويقول ابن خلدون: «إنما كان للقاضي في عصر الخلفاء الفصل بين الخصوم فقط، نعم قد يفوض له الخليفة نظر بعض الأمور العامة، لا باعتبار أنها داخلة في ولاية القضاء، ولكن لما يراه في القاضي من الكفاية للقيام بها» اهـ. من كتاب تاريخ القضاء في الإسلام للأستاذ الشيخ عرنوس ص ٢٥.

ويظهر أنه كان بجانب القاضي من يبيِّن وصف الجناية، ويحددها؛ وذلك أشبه بما نعرفه الآن من نظام الطب الشرعي الذي يدخل في اختصاصه تكييف الإصابة وتحديد الجراح، فكان القاضي يعتمد على هذا التحديد، ويقدر دية الجراح على أساسه. قال زيد بن بشر: أدركت رجلاً في بيت المال إذا شُجَّ الرجل أو جُرح، بَعث به القاضي إلى ذلك الرجل، فيقول: هذه مُوضِّحة[1]، وهذه مُنَقلة[2]، وهذه كذا، وهذه كذا، فيكتب القاضي بدية ذلك الجرح ... قال زيد: وكان على ذلك الرجل أرزاق جارية.

ومما حفظ عن سليم بن عتر أيضًا أنه كان أول من سجل قضاءه بالكتابة، قال ابن حجيرة: اختُصم إلى سليم بن عتر في ميراث، فقضى بين الورثة، ثم تناكروا، فعادوا إليه، فقضى بينهم، وكتب كتابًا بقضائه، وأشهد فيه شيوخ الجند، فكان أول القضاة بمصر سَجَّل سجلاً بقضائه.

ومن قضاة مصر الذين اشتهروا برأي خاص في العهد الأول، بشير بن النضر المزني؛ كان يقول في قوله تعالى: ﴿**وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ**﴾: الوارث هو الصبي[3]، أي عليه في ماله إذا ورث أباه إرضاع نفسه.

ومنهم عبد الرحمن بن حجيرة؛ كان يقضي في الشهود إذا تكافئوا أن يُسهَم بينهم؛ فإن كان أحد المدعين أكثر شهودًا برجلين أو أكثر كان الحق له، وإذا كانت

---

(١) الموضحة: ما أوضحت عظم الرأس، أي أظهرته.

(٢) المنقلة: ما ينقل فيها فراش العظم الرقيق، فوق العظم المعتاد، ليلتئم الجرح.

(٣) اختلف العلماء في المراد بالوارث في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾: فقال قتادة والسدّي وعمر بن الخطاب: هو وارث الصبي أن لو مات. وقال غيرهم: الوارث هو الصبي نفسه، وتأولوا قوله: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ﴾: المولود، مثل ما على المولود له. وكان محمد ابن جرير يختار هذا القول. وحكى القرطبي في تفسيره أن ممن قال هذا القول (بشر بن نصر). ولا يبعد أن يكون محرفًا عن «بشير بن النضر» الذي هنا.

السلعة بيد أحدهما، فجاء بشاهد عدل، كانت له وإن جاء الآخر بأكثر[1].

هذه صورة الفقه في القضاء؛ وقد قدمنا قبل ذلك صورة الفقه على يد الرواة والمفتين. وينبغي أن يعلم هنا أمران:

أولهما: أن هذه النواحي من النشاط الفقهي كان لها في البلاد المصرية مركزان: الفسطاط، والإسكندرية لأن المسلمين لهذا العهد، لم يكونوا قد اختلطوا بغيرهم من أبناء البلاد، ولا توزعوا في القرى والأقاليم. وفي ذلك يقول المقريزي: «إن الديار المصرية لما افتتحها المسلمون، كانت خاصة بالقبط والروم، مشحونة بهم، ونزل الصحابة رضي الله عنهم من أرض مصر في موضع الفسطاط، وبالإسكندرية، وتركوا سائر قرى مصر بأيدي القبط، ولم يسكن أحد من المسلمين بالقرى ... ولم ينتشر المسلمون بالنواحي إلا بعد عصر الصحابة والتابعين... الخ».

وما ذكره المقريزي هو الغالب الكثير.

الثاني: أن صلة الفقه في جميع الأمصار بالفقه في مركز الخلافة كانت وثيقة، فإن الأمراء والحكام والقضاة، كانوا غالباً يعينون من قبل الخليفة، وكانت عقليتهم الفقهية متشابهة أو متقاربة إلى حد بعيد، وكثيراً ما كانوا يتصلون بالخليفة طالبين رأيه في قضية من القضايا العامة أو الخاصة، فتارة يأتيهم الرأي، وتارة يفوضهم الخليفة في العمل بما يرون.

الخلاصة:

بعد هذا يمكننا أن نلخص ما تقدم عن الفقه المصري، لعهد الصحابة رضي الله

(١) هذا كله اجتهاد من القاضي، مرجعه الأخذ بالقرائن، وشواهد الأحوال، وترجيح أغلب به الظن. قال ابن القيم في كتابه «الطرق الحكمية، في السياسة الشرعية»: للحاكم الحكم بالقرعة، ويحكم بشاهد الحال، وبشهادة الواحد إذا علم صدقه من غير يمين. «راجع ص ٧١، ٧٥ من الكتاب».

عنهم، فيما يلي:

(١) كان الفقه يستمد أحكامه من الرواية، والفتيا، والقضاء.

(٢) لم يكن للرواية أثر بعيد في الفقه، وإنما كان الأثر البعيد للقضاء، ثم للفتيا.

(٣) لم يأخذ الفقه في هذا العهد طابعًا خاصًا، وإنما كان تابعًا في رجاله، وأحكامه، غالبًا، للفقه في مركز الخلافة.

(٤) لم ينتشر الفقه الإسلامي في جميع أنحاء البلاد، وإنما اقتصر غالبًا على المراكز التي كان بها المسلمون، فلم يخرج عن كونه فقهًا خاصًا «بالجالية الإسلامية» إلا قليلاً.

(٥) يمكن أن تعد هذه الحلقة في سلسلة تاريخ الفقه المصري، حلقة التمهيد، والإعداد، لما جاء بعد ذلك من العهود.

تاريخ الفقه الإسلامي في مصر[1]

- ٥ -

المدرسة الثانية:

وصفنا فيما مضى حال الفقه الإسلامي في مصر على عهد الصحابة، وانتهينا إلى أن هذا العهد كان بمثابة الإعداد والتهيئة لما بعده من العهود في تاريخ الفقه، فهم رضي الله عنهم، قد غرسوا الأصول، ووضعوا الأسس، ثم تركوا لمن جاء بعدهم تنمية الغراس، وتتميم البناء.

ونريد بالمدرسة الثانية هؤلاء العلماء من الرواة والمفتين والقضاة والفقهاء، الذين تلمذوا للصحابة مباشرة، أو بواسطة قريبة، واشتغلوا بالفقه مادة، وتخريجًا، وتطبيقًا، وفتيًا، حتى أسلموه إلى رجال المذاهب المعروفة في منتصف القرن الثاني من الهجرة.

فمنهم: يزيد بن أبي حبيب، وجعفر بن ربيعة، ومرثد بن عبد الله، وعمرو بن الحارث، وعبيد الله بن أبي جعفر، وعبد الله بن لهيعة، وبكير بن عبد الله الأشجع، وعبد الله بن وهب، والليث بن سعد وغيرهم.

وقد اشتهر من هؤلاء العلماء أربعة كان لهم، أكثر من غيرهم، أثر واضح في الفقه والرواية والفتيا، وهم: يزيد بن أبي حبيب، وعبد الله بن لهيعة، وعبد الله بن وهب، والليث بن سعد.

---

(١) مجلة الأزهر – المجلد الحادي عشر.

١ - يزيد بن أبي حبيب :

فأما يزيد بن أبي حبيب، فهو بربري الأصل، أبوه من أهل دنقلة، ونشأ بمصر مولى للأزد، وكان حليمًا عاقلاً مهيبًا كثير الفقه والحديث، وهو أحد الثلاثة الذين جعل إليهم عمر بن عبد العزيز الفتيا في مصر: يزيد، وعبد الله بن أبي جعفر، وهما موليان، وجعفر بن ربيعة وهو عربي، ولذلك أنف العرب أن تكون الفتيا إلى الموالي، فأجابهم عمر بقوله: «وما ذنبي إن كانت الموالي تسمو بأنفسها صُعُداً وأنتم لا تسمون؟!».

وقد قدمنا أن يزيد أول من نشر الفقه بمصر، وتكلم في الحلال والحرام، وكانوا قبل ذلك يتحدثون في الترغيب والترهيب والملاحم والفتن، وكان ليزيد مقام محفوظ، ومنزلة سامية بين المصريين والولاة، وكانت البيعة إذا جاءت لخليفة، أول من يبايع من المصريين عبيد الله بن أبي جعفر، ويزيد بن أبي حبيب.

وقال ابن لهيعة: مرض يزيد فعاده الحوثرة بن سهل أمير مصر فقال: يا أبا رجاء ما تقول في الصلاة في الثوب وفيه دم البراغيث ؟ فأعرض عنه يزيد ولم يكلمه، فقام عنه، فنظر إليه يزيد وقال: تقتل كل يوم خلقًا وتسألني عن دم البراغيث[١].

وقد لقي يزيد من الصحابة عبد الله بن الحارث بن جزء، وروى عن سالم، ونافع، وعكرمة، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال الليث بن سعد: يزيد سيدنا وعالمنا[٢].

ولم تقف شهرة يزيد عند الفقه والحديث، بل كان عالمًا بالفتن والحروب وما يتصل بالتاريخ والفتوح، وقد اعتمد عليه عبد الرحمن بن عبد الحكم في كتابه

---

(١) تاريخ التشريع للخضري بك ص ١٥٨ .

(٢) في حسن المحاضرة ص ١٣٤ ج ١ .

«فتوح مصر»، والكندي في كتابه «الولاة والقضاة»، والطبري في تاريخه، وغيرهم[١]، وكان من تلاميذه ابن لهيعة، والليث بن سعد، وتوفي سنة ١٢٨هـ.

٢- ابن لهيعة:

وأما ابن لهيعة فهو أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة[٢] الحضرمي الغافقي، وكان أبوه من رجال الحديث بمصر، فورث عنه عبد الله حبه للحديث، وكان شغوفًا بتحصيله، وروايته، والرحلة في طلبه.

روى عن عطاء، وعمرو بن دينار، والأعرج، وخلف، وروى عنه الثوري، والأوزاعي وغيرهم.

ورجال الحديث يختلفون فيه، فمنهم من يوثقه، ومنهم من يضعفه، فمن وثقه أحمد ابن حنبل، وكثيرًا ما يروى عنه في مسنده، وممن ضعفه البخاري والنسائي[٣].

ويقول ابن خلكان: إن ابن لهيعة كان مكثرًا من الحديث والأخبار والرواية، وكان يقرأ عليه ما ليس من حديثه فيسكت، فقيل له في ذلك، فقال: ما ذنبي إنما يجيئوني بكتاب يقرءونه علي ويقومون، ولو سألوني لأخبرتهم أنه ليس من حديثي[٤].

ولم تقف شهرته عند الحديث فقط، فقد كان فقيهًا[٥]، وتولى القضاء بمصر تسع سنين[٦] وأكثر ما ورد في تاريخ مصر مروي عن طريقه.

(١) انظر كتاب «في الأدب المصري الإسلامي» ص ٤٢ .
(٢) في حسن المحاضرة ص ١٣٤ ج ١ : عبد الله بن عقبة بن لهيعة.
(٣) فجر الإسلام ٢٣٥ .
(٤) ابن خلكان ٢٤٩ ج ١ .
(٥) حسن المحاضرة ١٣٤ ج ١ .
(٦) فجر الإسلام ص ٢٣٦ .

ولد ابن لهيعة سنة ٩٦، وتوفي سنة ١٦٤هـ.

٣- ابن وهب:

أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ولاء، ولد بعد انقضاء الربع الأول من القرن الثاني، وكان المسلمون في ذلك العهد قد أخذوا يفكرون في التدوين، فكتب مالك موطأه في المدينة، وكتب الأوزاعي مذهبه في الشام، وصنف ابن اسحاق في المغازي.

شهد ابن وهب هذه الحركة، وكان كثير الرحلة والتغرب في طلب العلم والحديث، فلقي مالكًا بالمدينة، وأخذ عنه، وذهب إلى العراق وأخذ عن علمائه. ثم ألَّف كتابه «الجامع في الحديث»، واختاره من مائة ألف حديث كان يرويها عن رسول الله ﷺ ما جُرِّح منها في حديث واحد[1]، ورتب هذا الجامع على كتب: كتاب كذا. كتاب كذا الخ، وكان هذا الكتاب الجامع مفقودًا إلى عهد قريب، ثم عثر على معظمه في مدينة أدفو، ويعد من أقدم المخطوطات العربية في جميع المكاتب والمتاحف بالعالم إن لم يكن أقدمها جميعًا، وهو مكتوب على ورق البردي الذي عرفت به مصر منذ القدم، ويرجع تاريخ كتابتها إلى القرن الثالث الهجري»[2].

ومن الغريب أنه كان يروي عن ابن لهيعة مع ما اشتهر عنه من الدقة والعناية في الرواية. فأنت ترى أنه من أوائل المشتغلين بجمع الحديث في الإسلام، وكان إلى جانب ذلك فقيهًا بارعًا، جيد الفقه؛ قال ابن خلكان. إن مالكًا كان يكتب إلى ابن وهب: «إلى عبد الله بن وهب المفتي» ولم يكن هذا مع غيره، وقال ابن يونس: جمع ابن وهب بين الفقه والرواية والعبادة.

(١) الكواكب السيارة ٤٥ .

(٢) كتاب «في الأدب المصري» ٣٩ .

ويعده المالكية من فقهائهم، وقد عده السيوطي بين المجتهدين المصريين، وقال عنه إنه تفقه بمالك والليث بن سعد، وإنما ذكرناه في رجال هذه المدرسة لأنه من أوائل المشتغلين بالحديث كما علمت.

٤- الليث بن سعد:

هو أشهر رجال هذه المدرسة، بل هو قرين مالك والشافعي وغيرهما من أصحاب المذاهب، بل قال عنه الشافعي إنه أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به، والشافعي تلميذ مالك، فشهادته في هذا خطيرة!

ويروى أن ابن وهب كان يقرأ عليه مسائل الليث بن سعد فمرت به مسألة، فقال رجل من الغرباء: أحسن والله الليث كأنه كان يسمع مالكًا يجيب فيجيب هو، فقال ابن وهب للرجل: بل كان مالك يسمع الليث يجيب فيجيب هو، والله الذي لا إله إلا هو. ما رأينا أحداً قط أفقه من الليث، وقال سعيد بن أيوب: لو أن مالكًا والليث اجتمعا كان مالك عند الليث شبه أبكم، ولباع الليث مالكًا فيمن يريد!

وقد نشأ هذا الإمام العظيم بمصر في أواخر القرن الأول للهجرة، وتثقف على علمائها الأعلام، وطوف في الآفاق طالبًا العلم والحديث، و لقى كثيراً من التابعين وأخذ عنهم، ومن تلاميذه عبد الله بن المبارك، وهاشم بن القاسم، ويونس بن محمد، وعبد الله بن وهب، وأشهب وغيرهم.

وكان الليث إلى جانب العلم والفقه كريمًا ثريًا، يتخذ لأصحابه الفالوذج ويضع فيها الدنانير فمن أكل أكثر من صاحبه ناله دنانير أكثر.

وكان يأخذ بنصيبه من زينة الحياة الدنيا غير متزمت، ولا رافض ما أحل الله له:

كتب إليه مالك يقول: «بلغني إنك تأكل الدقاق، وتلبس الرقاق، وتمشي في الأسواق» فأجابه الليث: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾؟

وقد رفعته منزلته العلمية، وثروته المالية، نفسه الكريمة إلى مصاف العظماء في زمانه حتى قيل إن القاضي والوالي كانا من تحت أمره ومشورته لا يقطعان أمرًا إلا بعد أن يرى هو فيه رأيه، وكان إذا رابه من أحد شيء كاتب فيه فيعزل، وقد أراده المنصور على أن يوليه إمرة مصر فامتنع، وتوفي الليث سنة ١٧٥هـ.

وكان بينه وبين مالك بن أنس مراسلات ومساجلات فقهية تدل على براعته الفقهية، وربما كشفت بعض النواحي من مذهبه الذي اندثر، ولم يبق منه إلا أقوال مبعثرة في بطون الكتب.

تاريخ الفقه الإسلامي في مصر

- ٦ -

مذهب الإمام الليث:

ترجمنا في مقالنا السابق لجماعة من علماء القرن الثاني الذين اشتغلوا بالفقه والحديث في مصر رواية وتأليفًا وفتيًا، وكان من هؤلاء الذين ترجمنا لهم الإمام المصري الأكبر: الليث بن سعد الفهمي.

ونريد اليوم أن نعرض لمذهب هذا الإمام الجليل من ناحيتين: ناحية العوامل التي أدت إلى ضياعه، وناحية الطابع الفقهي الذي كان يتميز به.

١- الأسباب التي أدت إلى ضياعه:

لقد قال الإمام الشافعي رضي الله عنه في الليث كلمة تتضمن أهم الأسباب التي أدت إلى ضياع مذهبه: «هو أفقه من مالك إلا أنه ضيّعه أصحابه». والمتتبع لتاريخ الفقه الإسلامي يعرف أن أصحاب المذاهب لم يضعوا بأنفسهم أسس مذاهبهم بحيث تكون قواعد كلية يترسمها الأتباع، ويطبقون أحكامها على المسائل الجزئية، كما يظن كثير من الناس؛ ولكن الأمر على عكس ذلك؛ فالأتباع هم اللذين وضعوا القواعد وأسسوا الأسس معتمدين على فتاوى إمامهم ومسائله، فكثير من الاصطلاحات المذهبية يعرفه الأتباع ولا يعرفه الإمام نفسه. ومثلهم في ذلك مثل واضعي النحو والبلاغة: لم يكن العرب الناطقون بالكلام البليغ، المتفق مع القواعد النحوية والصرفية يعرفون أن هذا فاعل أو أن هذا مفعول، أو أن هذا مجرد أو مزيد، أو جامد أو مشتق، أو أن هذا الفصل لكمال الاتصال، وهذا الوصل لكمال الانقطاع، ولا أن في هذه العبارة استعارة بالكناية أو استعارة تخيلية،

وهكذا؛ وإنما هذه أشياء وضعت بعد استقراء الكلام البليغ فجعلت مقاييس للكلام. فكذلك الأئمة المجتهدون، كل منهم يفتي برأيه وما يتضح له ملاحظًا معنى في نفسه، ومَدْركا له، يصرح به حينًا، ويضمره حينًا؛فإذا جاء تلاميذه وتابعوه أرجعوا أقواله وآراءه إلى قواعد ودوائر يرسمونها للمذهب أخذًا من مجموعة أقوال الإمام نفسه، وربما ناقشوه في بعض الأقوال، أو عقبوا عليه في بعض ما رأى من الآراء؛ ولا تكاد تجد مذهبًا يخرج في جملته عن هذه الطريقة، إذا استثنينا مذهب الإمام الشافعي الذي وضع بنفسه رسالته المعروفة، وضمّها كثيرًا من قواعد مذهبه.

وبهذا يظهر أن الجانب الأكبر من المسئولية في ضياع مذهب من المذاهب، واقع على عاتق الأصحاب والأتباع الذين لم يخدموا المذهب على الطريقة التي وصفنا، فادى ذلك إلى بقائه أقوالاً مبعثرة، وآراء متناثرة، ومسائل مبثوثة في تضاعيف الكتب من غير بيان لأصلها الذي بنيت عليه، ومصدرها الذي أخذت منه، كما هو الشأن في مذهب الإمام الليث رضي الله عنه.

على أن الليث لم يرزق بأصحاب من الطراز الأول كما رزق أبو حنيفة بصاحبيه: أبي يوسف ومحمد، وكما رزق مالك بأمثال ابن القاسم وأشهب، وكما رزق الشافعي بأمثال البويطي والمزني والربيع.

وأكثر الأئمة دوّنوا لهم كتبًا، فمالك ألّف في المدينة، وأبو حنيفة وأصحابه ألفوا في العراق، والشافعي ألف بمصر، والأوزاعي ألف في الشام، ولم يؤلف الليث.

وهناك سبب آخر: ذلك أن الحركة الفقهية كانت قائمة على أشدها في الحجاز والعراق والشام، لأنها كانت حواضر الخلفاء، ومهبط العلم، ومقصد الراحلين في طلب العلم، ومحط أنظار المسلمين؛ أما مصر فلم تكن إلى هذا العهد بالبلد التي توحد دينها ولغتها ونظامها، بل لم يكن المسلمون قد انبثوا بعد في قراها

وأقاليمها، ولم يكن من أهل البلاد من أقبلوا على هذا العلم يدرسونه ويثبتونه إلا قليلاً منهم لا تغني جهوده المفرقة في هذا الشأن الخطير، فلذلك لم يجد الليث من يتعصب له، ويهتم بفقهه. ولعل السياسة أيضًا لعبت في ذلك دورًا، فإن الليث كان رجلاً مهيبًا مسموع الكلمة، يخافه الأمراء ويخشون حسن صلته بالخلفاء، وكثيرًا ما كتب إلى الخليفة في عامل من عماله فصرفه عن عمله، بل إنه كان قريبًا من منصب الإمارة قربًا جعل بعض المؤرخين يخطئ فيزعم أنه ولي مصر فعلاً حينًا من الزمن، وهذا القرب، أو بتعبير أدق، هذه الجدارة بمنصب الإمارة، جعلته موضع دسائس ووشايات، وجعلت أحد خصومه يكتب إلى الخليفة أبي جعفر المنصور ليقول له:

لعبد الله عبد الله عندي — نصائح حكتها في السر وحدي

أمير المؤمنين تلاف مصرا — فأن أميرها ليث بن سعد

ولسنا نزعم أن ذلك وأمثاله أصاب من نفس الخليفة موقعًا، أو أنتج أثرًا، ولكننا نقول: إن هذه المنزلة التي تمتع بها الليث في حياته قد جعلت كثيرًا من أهل العلم يُغْضون عن خدمة مذهبه من حيث لا يقصدون، وجعلت كثيرًا من الأمراء والولاة يتخففون من ذكراه بعد موته كما كانوا يتهيبونه في حياته، إن لم نقل جعلتهم يصدون عنه ويصرفون عن مذهبه.

وها نحن أولاء نرى إلى عهد قريب كيف كانت هيبة الإمام محمد عبده وحسن صلته بكبار الرجال سببًا في كثير مما أصابه في حياته، ثم سببًا في ضياع كثير من آرائه وأفكاره؛ ولولا أن الله قيض له تلميذه المخلص المغفور له العلامة السيد رشيد لضاعت أكثر أفكاره بين أعدائه الكارهين وأصدقائه المفرطين، حسداً أو كسلاً.

ولقد كان يحتمل أن تفتر هذه النزعة التي اعترضت مذهب الليث لو كان له أصحاب وتلاميذ مخلصون عنوا به، واهتموا بمذهبه، ولو لم تبد في الأفق طلائع المذاهب الفقهية الجديدة الواردة على مصر من الحجاز والعراق، والمصريون دائماً عشاق ما يرد إليهم، «لا يطربهم زامرهم»، ولا يسليهم شاعرهم !

هذه هي أهم الأسباب التي ضيعت مذهب الإمام الليث، وتحالفت على كتمانه، وحرمان العلم والفقه الإسلامي منه.

على أن في الكتب المطبوعة وغيرها من فقه الإمام الليث طائفة صالحة لو عنيت بها هيئة علمية ناشطة لاستخرجت منها خيراً كثيراً، ولكننا لم نعرف بعد نظام التعاون العلمي، وإنشاء الهيئات التي تتخصص لموضوع واحد فتنتج فيه، وتكتشف له، كما يفعل علماء الآثار، مع أن آباءنا الأقدمين هم الذين علموه لأوربا، وأنشأوه على غير مثال !

ننظر بعد ذلك في الطابع الذي يمتاز به فقه الإمام الليث:

هل كان الليث من رجال الرأي أو من رجال الحديث ؟

كان بين مالك والليث رضي الله عنهما مراسلات ومحاورات، وكانت هذه المراسلات والمحاورات من أبدع ما عرف في التاريخ الإسلامي بين عالم وعالم، جمعت بين حسن الأدب، وجمال الأسلوب، ونزاهة النقد، والهدوء في المناقشة والجدال؛ ولو كنا بصدد دراسة أدبية لجلينا هذا الجمال الأدبي، فلرأي الناس فيه آية من آيات الإبداع ينبغي أن تكون في عصرنا الحاضر من المثل العليا للعلماء والمتأدبين، ولكننا نريد أن نستخلص من هذه المناقشات الهادئة المتزنة طريقة الإمام الليث فحسب؛ ومعروف أن العلماء في ذلك الوقت كانوا بين مدرستين: مدرسة الرأي، ومدرسة الحديث، وإن كانت كل مدرسة من هاتين تتشعب إلى مدارس

تتقارب أحيانًا وتتباعد أحيانًا، فمن أي المدرستين كان الليث ؟ أكان من مدرسة الحديث التي كان رجالها يتمسكون بالنصوص التي تروى ولا يحيدون عن ظواهرها، ويرون ضعيف الحديث خيراً من جيد الرأي، أم كان من رجال الرأي الذين يقيسون وينظرون ويتشددون في قبول الأحاديث ؟

لقد كان مالك يأخذ عليه أنه يفتي الناس بأشياء مخالفة لما عليه أهل المدينة، ويقول له في أدب وتلطف : "إنه يحق عليه الخوف على نفسه، لاعتماد من قبَله على ما يفتيهم به، ولأن الناس تبع لأهل المدينة التي كانت إليها الهجرة، وبها نزل القرآن، وفي أصحابها بث رسول الله ﷺ علمه، وفيهم يقول الله عز وجل : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ .

فيجيبه الليث بمثل هذا الأسلوب الهادئ: « لقد أصبت بالمدى الذي كتبت به من ذلك إن شاء الله تعالى، ووقع مني بالموقع الذي تحب، وما أجد أحدًا ينسب إليه العلم أكره لشواذ الفتيا، ولا أشد تفضيلاً لعلماء أهل المدينة الذين مضوا، ولا آخذاً لفتياهم فيما اتفقوا عليه مني . . . ولكن كثيراً من أولئك السابقين الأولين خرجوا إلى الجهاد في سبيل الله ابتغاء مرضاة الله فجندوا الأجناد، واجتمع إليهم الناس فأظهروا بين ظهرانيهم كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ولم يكتموهم شيئًا علموه؛ وكان في كل جند منهم طائفة يعلمون كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، ويجتهدون برأيهم فيما لم يفسره لهم القرآن والسنة وتقدمهم عليه أبو بكر وعمر وعثمان الذين اختارهم المسلمون لأنفسهم، ولم يكن أولئك الثلاثة مضيعين لأجناد المسلمين ولا غافلين عنهم، بل كانوا يكتبون في الأمر اليسير لإقامة الدين والحذر من الاختلاف بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، فلم يتركوا أمراً فسره القرآن أو عمل به

النبي ﷺ أو ائتمروا فيه بعده إلا علموهموه، فإذا جاء أمر عمل فيه أصحاب رسول الله ﷺ بمصر والشام والعراق على عهد أبي بكر وعمر وعثمان ولم يزالوا عليه حتى قبضوا لم يأمرهم بغيره، فلا نراه يجوز لأجناد المسلمين أن يحدثوا اليوم أمرًا لم يعمل به سلفهم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم، مع أن أصحاب رسول الله ﷺ قد اختلفوا بعد الفتيا في أشياء كثيرة، ثم اختلف التابعون، ثم اختلف الذين كانوا بعدهم... وكان يكون من ابن شهاب اختلاف كثير إذا لقيناه، وإذا كاتبه بعضنا فربما كتب إليه في الشيء الواحد على فضل علمه ورأيه بثلاثة أنواع ينقض بعضها بعضاً، ولا يشعر بالذي مضى من رأيه في ذلك، فهو الذي يدعوني إلى ترك ما أنكرت تركي إياه».

فالليث إذا من رجال الحديث كما يبدو لك، ولكنه لا يرى ما يراه من الاعتداد بعمل أهل المدينة إلا فيما أجمع عليه المتقدمون منهم؛ أما فيما عدا ذلك فقد انبث في الأمصار أصحاب مضت لهم فيها سنة وعمل مستندان من غير شك إلى سنة من الرسول ﷺ وعمل كما استند أهل المدينة؛ ولئن كان أبو بكر وعمر وعثمان في المدينة، ولهم بعرف أهلها وعملهم صلة وعهد، لقد كانوا أيضًا يكتبون إلى أجناد المسلمين حتى في الأمر اليسير حذراً من الاختلاف بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ؛ فالأمر إذا بين أهل المدينة وغيرهم من الأصحاب على سواء، وكل ما ينبغي على الفقيه، أن ينقد وينظر، ويقارن ويتبصر، ليخرج من معترك الآراء والفتاوى والروايات إلى ما هو أشبه بالحق، وأقرب إلى الصواب.

هذا هو المعنى الذي أراد الليث أن يقنع به مالكًا، رضي الله عنهما. لعلنا نأتي في مقالنا الآتي إن شاء الله بشواهد من جزئيات الفقه تشهد له وتدل عليه.

في مذهب الإمام الليث:

لم يَرْم الإمام الليث فيما حاجّ به مالكًا رضي الله عنهما إلى إهدار عمل أهل المدينة، وإنما رمى إلى عدم إهدار آراء الأصحاب الذين ضربوا في أنحاء المملكة الإسلامية طولاً وعرضًا، وانبثوا في معسكرات المسلمين ودواوينهم في سائر البلاد المفتوحة والمختَّلطة، ولابسوا الأحوال والظروف التي أحاطت بهم ملابسة قريبة، ولم يقطعوا الصلة بالخلفاء وكبار الصحابة، بل وثّقوها بالمشاورات والمراسلات والرِّحَل، وهم بعد هذا كله، وقبل هذا كله، مثل تحتذي، بمالهم من علم وفضل، وإخلاص لله، وغيرة على شريعته.

ولم يكن مالك رضي الله عنه بالذي يغيب عنه ذلك، أو يماري فيه، ولكنه أراد توحيد الناس على عمل أهل المدينة الذين استقر قرار الرسول ﷺ فيهم، فذلك أجدى على المسلمين من تشعيب الخلاف، وتوسيع الجدال، وتكثير صور الفقه بلا مبرر.

فمالك رضي الله عنه يرى بهذا الدافع الشريف أن المصلحة العامة للمسلمين تتحقق في العمل بما عمل به أهل المدينة، لأن في ذلك جمعًا للناس على عمل إن لم يكن هو عملَ الرسول ﷺ في جملته وتفصيله، فهو عمل قد أقره وسكت عليه، أو هو على أدنى فرض أقرب العمل من عمل الرسول ﷺ.

والليث رضي الله عنه يسلم لمالك فضل أهل المدينة وسَبْقَهم، ويقره ويشكر له هذا الدافع الشريف، ولكنه يرى ألا يقيِّد المسلمون في جميع بقاع الأرض بعمل أهل بلد واحد في كل أحوالهم، وكأنه يرى أن إقرار النبي ﷺ لعمل من العمال لا يتضمن حكمًا بأن هذا العمل وحده هو الصحيح المقبول في نظر الشرع، فقد يكون غيره أيضًا صحيحًا مقبولاً، ولعل الرسول ﷺ لو اطلع عليه لأقره أيضًا، فعمل أهل المدينة، حتى بعد التسليم بإقراره من الرسول ﷺ، لا يهدر عمل سواهم، ولا ينبغي أن يكون ملزمًا للمسلمين.

وقد ورد في رسالة الليث إلى صاحبه أمثلة فقهية كثيرة يؤيد بها ما ذهب إليه، في حوار هادئ، وجدال مهذب:

١- مَثّل له بمسألة الجمع ليلة المطر، فقد أنكر الليث أن يجمع أحد من أجناد المسلمين بين الصلاتين ليلة المطر، فعاب عليه مالك هذا الإنكار، فاحتج الليث بأن مطر الشام أكثر من مطر المدينة بما لا يعلمه إلا الله، ومع ذلك لم يجمع إمام في الشام قط ليلة مطر، وفيهم أبو عبيدة بن الجراح، وخالد بن الوليد، ويزيد بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، ومعاذ بن جبل الذي قال فيه الرسول ﷺ: «أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل(١)»، وقال فيه: «يأتي معاذ يوم القيامة بين يدي العلماء برَتوة(٢)» ولم يجمع عمر بن عبد العزيز بالشام بين المغرب والعشاء قط ليلة المطر، والمطر يسكب عليه في منزله الذي كان فيه بخناصرة ساكنًا.

هكذا مثّل الليث لصاحبه، وأحب أن يقف القارئ معي أمام هذا المثال متدبرًا: إن الليث يثبت أن أهل الشام وفيهم من فيهم لم يجمعوا قط في ليلة مطر، ولا ينكر، ولا يسعه أن ينكر، أن أهل المدينة يجمعون، فهو إذا يقرر أن الجمع وعدم الجمع كلاهما يستند إلى عمل من الصحابة، فما الذي دعاه إلى أن ينكر أن يجمع

---

(١) الترمذي عن أنس بن مالك ك/ المناقب ب/ مناقب معاذ بن جبل وزيد ... (٣٧٢٣).

(٢) الرتوة: الخطوة وما أشرف من الأرض.

احد بين الصلاتين ليلة المطر؟ أو لا يقوم العذر لمالك إذا عاب عليه هذا الإنكار؟ ولكن في المسألة باطنًا غير هذا الظاهر هو الذي حمل الليث على الإنكار حين انكر، وعلى الإصرار حين روجع: ذلك أنه لمح العلة في إباحة الجمع ليلة المطر، وهي التخفيف، ثم نظر فوجد مطر المدينة قليلاً بمعنى أنه ليس في كل الليالي مُلِحًّا سَكوبًا، فإذا سكب المطر ليلة وأسحَّ كان ذلك بين أهل المدينة غريبًا، ووجدوا فيه مشقة لم يألفوها، ولم يُعدُّوا لها، أما في الشام فالمطر أكثر من مطر المدينة بما لا يعلمه إلا الله، كما يقول الليث، وقد ألف أهل الشام سَحَّة وتَسْكابه، وأعدُّوا له ما ينفي عنهم مشقته ويدفع غوائله، فلذلك أبيح لأهل المدينة ما لم يبح لأهل الشام، لأن المطر يشق على أهل المدينة الذين لم يألفوه بما لا يشق على أهل الشام. وهذا – فيما أرى – أحد المواضع التي تأثر الفقه فيها بالإقليم والمناخ، أو بعبارة أدق، احد المواضع التي تفيد مراعاة الفقه لظروف الإقليم والمناخ.

٢– ومن أمثلة الليث أيضًا: مسألة القضاء بشاهد ويمين صاحب الحق، كان يُقضَى بذلك في المدينة، ويقول الليث: إنه لم يقض بذلك أحد من أصحاب رسول الله ﷺ بالشام، وبحمص، وبمصر، وبالعراق، ولم يكتب به إليهم الخلفاء الراشدون: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي؛ ولقد ولى عمر بن عبد العزيز، وهو من هو في إحياء السنن، والجد في إقامة الدين، والإصابة في الرأي، والعلم بما مضى من أمر الناس، فكتب إليه رزيق ابن الحكم: إنك كنت تقضى بالمدينة بشهادة الواحد ويمين صاحب الحق؛ فكتب إليه عمر ابن عبد العزيز: إنا كنا نقضى بذلك بالمدينة فوجدنا أهل الشام على غير ذلك، فلا نقضي إلا بشهادة رجلين عدلين، أو رجل وامرأتين.

وهذا المثال واضح، والدليل فيه جيد، وهو يؤيد الفكرة التي ذهبنا إليها في التعقيب على المثال الأول، من مراعاة الفقه لاختلاف أحوال الناس والأقاليم، فإذا

اطمأن القاضي إلى يمين رجل يعرف فيه التقوى والورع في زمان لم يكثر فيه الخداع، وبلد لم يعهد فيه الفجور، فليس له أن يلتزم ذلك في كل زمان، وفي كل بلد، وفي كل قضاء.

٣- ومثل الليث لمالك أيضًا بمسألة مؤخر الصداق: أهل المدينة يقضون بأن المرأة متى شاءت أن تتكلم في مؤخر صداقها تكلمت فدفع إليها، وقد وافق أهل العراق أهل المدينة على ذلك، ولم يقض أحد من أصحاب رسول الله ﷺ في مصر والشام لامرأة بصداقها المؤخر إلا أن يفرق بينهما موت أو طلاق فتقوم على حقها، فهي إذا من المسائل التي يرجع فيها إلى عرف المتقاضين، ولا ينبغي أن يصار فيه إلى عرف بعينه فيلزم الناس جميعًا به.

ولم يقف الليث عند هذا الحد في محاورته لمالك، بل انقلب في رسالته مهاجمًا بعد أن كان مدافعًا، فأخذ ينتقد على مالك بعض أقواله، ويناقشه فيها، فكان مما أورده عليه من ذلك:

(١) أن مالكًا يقول في الخليطين في المال: إنه لا تجب عليهما الصدقة حتى يكون لكل واحد منهما ما تجب فيه الصدقة، مع أن عمر بن الخطاب كتب أنه يجب عليهما الصدقة ويترادان بالسوية، وقد كان يُعمل بذلك في ولاية عمر بن عبد العزيز قبلكم وغيره فيما حُدِّثْنَا - هكذا يقول الليث - والذي حدثنا به يحي بن سعيد،ولم يكن بدون أفاضل العلماء في زمنه.

فهو في هذا يأخذ عليه أنه قال بشيء يخالف عمل أهل المدينة الذي سجله كتاب عمر بن الخطاب، وقضاء عمر بن عبد العزيز وغيره.

(٢) ثم يذكرُ له نقدًا آخر يتصل برواية الحديث فيقول: "إنك تذكر أن النبي ﷺ لم يعط الزبير بن العوام إلا لفرس واحد، والناس كلهم يحدثون أنه أعطاه

أربعة أسهم لفرسين ومنعه الفرس الثالث، والأمة كلهم على هذا الحديث: «أهل الشام وأهل مصر وأهل العراق وأهل أفريقية لا يختلف فيه اثنان، فلم يكن ينبغي لك – وإن كنت سمعته من رجل يُرضَى – أن تخالف الأمة أجمعين».

تلك أمثلة من دفاع الليث عن مذهبه ونقده لمذهب مالك، وكلها تدور حول ما تمسك به الليث من أن ما عليه أهل كل بلد له حجة وأصل، وأنه لا مصلحة للناس في جمعهم على عمل أهل المدينة.

ونحب قبل أن نترك هذا الفصل أن نلخص للقراء مذهب مالك في الاحتجاج بعمل أهل المدينة ومن خالفه في ذلك: فعمل أهل المدينة أنواع ثلاثة:

(١) عمل أجمعوا عليه لم يخالفهم فيه غيرهم، وهذا حجة عند الجميع بلا خلاف، والليث من بينهم، وفي كلامه تصريح بذلك حيث يقول في رسالته: «ولا تجد أحداً أشد تفضيلاً لعلماء أهل المدينة الذين مضوا، ولا آخذ لفتياهم فيما اتفقوا عليه مني».

(٢) عمل يخالفهم فيه غيرهم.

(٣) عمل فيه الخلاف بين أهل المدينة أنفسهم.

فالأخيران هما محل النزاع، وينبغي ألا يغيب عن البال أن العمل الذي هو حجة عند المالكية بلا خلاف هو العمل النقلي، كأن ينقل أهل المدينة تعيين المنبر النبوي، أو محل وقوفه أو نزوله، أو نحو ذلك، أما العمل الاجتهادي الذي هو عن رأي ونظر وتفقه فهو محل نزاع حتى بين المالكية.

تاريخ الفقه الإسلامي في مصر[1]

- ٨ -

المدرسة الثالثة:

تحدثنا فيما مضى عن أساطين المدرسة الثانية، وأشبعنا القول، بقدر ما تتسع له صفحات من مجلة سيارة، في الليث بن سعد الفهمي، أحد الأئمة المجتهدين، وكبير الفقهاء المصريين.

واليوم نتحدث عن المدرسة الثالثة، ونعني بها مدرسة التابعين للأئمة المجتهدين، والعهد بها يبدأ بعد فترة من منتصف القرن الثاني للهجرة، وينتهي باستيلاء الفاطميين على مصر في أوائل القرن الرابع.

ظهر كثير من أساطين هذه المدرسة في عصر الأئمة المجتهدين أنفسهم، وتلمذ بعضهم لهؤلاء الأئمة فعلاً، وسمع منهم، وروى عنهم، وكانوا يتفاوتون، وتختلف حظوظهم من الفقه والنظر باختلاف ملكاتهم، ودرجات استعدادهم، وطرق دراستهم. فمنهم من كان عمله ينحصر في جمع أقوال إمامه، وتمحيص الرواية عنه، وحكاية مذهبه، فإن زاد على ذلك شيئًا فلا تعدو زيادته أن تكون تخريجًا، أو ردًا لأصل، أو تبيينًا لمجمل، أو تفريعًا لمسألة من المسائل الكلية؛ ومنهم من كان ينظر في أقوال إمامه فيرجح منها ويختار، ويقوي بعضها، ويضعِّف بعضًا؛ ومنهم من كان يطلق لنفسه العنان، ويمنح عقله قسطًا كبيرًا من حرية الرأي والنظر، فربما رفض قول إمامه، وعارض مذهبه، واستقل برأي يراه.

ومهما يكن من شيء، فقد استطاع الفقه الإسلامي أن يظفر على أيدي رجال

(١) مجلة الأزهر – المجلد الثاني عشر – الجزء الأول – محرم سنة ١٣٦٠هـ.

هذه المدرسة ونظرائهم من رجال الأمصار الأخرى بنحو قرنين من الزمان استوى في مداهما علمًا ناضجًا له كل خصائص العلوم في عهود رقيها ونهضتها، من دراسة ينقطع لها نوابغ العلماء، وتحقيق يعكف عليه ذوو العقول الممتازة، والأفهام الجبارة، وتأليف يتوفر له أرباب الأقلام السيالة، فلو أن امرأ زعم أن هذا العصر هو العصر الذهبي في تاريخ الفقه الإسلامي لما كان في ذلك مبعداً عن الصواب. وناهيك بعصر يُزَهى على العصور بأمثال ابن القاسم، وأشهب، وابن عبد الحكم، وابن وهب من فقهاء المالكية، وأمثال الكندي، وابن أبي الليث، والبويطي، والمزني، والربيع المرادي من فقهاء الحنفية والشافعية !

ولقد كان المسجد الجامع يومئذ، وهو مسجد عمرو بن العاص رضي الله عنه، أشبه بنبع صاف فياض يزدحم حواليه الرواد، بل أشبه بجامعة علمية كأرقى ما نعلم من الجامعات الحديثة، تلتقي فيها الدراسات، وتدور المحاورات، وتعقد المناظرات، وتعرض الكتب والتآليف والرسائل، وتنقد المذاهب، وتناقش الآراء، وتمحص المسائل، في كنف من حرية الرأي، واستقلال الفكر، وأدب البحث، وعفة المقال؛ فإذا أفضى الأمر في شيء من ذلك إلى خصومة فهي خصومة شريفة غايتها الوصول إلى الحق، قد تشتد أحيانًا وتعظم حتى ليخيل لك أنها حرب عوان وهي حرب أي حرب، ولكن جندها العلماء، وقادتها الأئمة الأعلام، وسهمها الحجة والبرهان !

كل أولئك قد عاد على الفقه الإسلامي بأوفر المغانم، وحَمَّلَ التاريخ منه كنوزًا لو أنفق منها أهل الزمان مدى الزمان لأربت على الإنفاق !

كيف وردت إلى مصر المذاهب الفقهية ؟

لقد عرفت مصر في ذلك العهد المذاهب الفقهية الثلاثة المشهورة، أما مذهب ابن حنبل فلم تعرفه مصر إلا فيما بعد؛ وقد ذكر السيوطي أنه لم يظهر ولم يسمع

خبره بمصر إلا في القرن السابع.

فأول من نقل مذهب الحنفية إلى مصر إسماعيل بن اليسع الكوفي، وهو قاض ولاه المهدي قضاء مصر سنة ١٦٤هـ وكان يرى رأي أبي حنيفة في إبطال الأحباس «الأوقاف»، وكان الليث بن سعد يومئذ حيًا، وهو يرى صحة الأوقاف، وأهل مصر جميعًا على هذا الرأي لا يحبون جدالاً فيه أو مراء، فثقل عليهم هذا القاضي، الذي يريد أن يحدث لهم أحكامًا لا يعرفونها، فدبروا لعزله، واستعانوا على ذاك بالليث بن سعد الذي كان يخالفه في رأيه، والذي كان له من النفوذ والسلطان ما قد ذكرنا، فكتب الليث إلى المهدي فعزله.

ولكن المذهب الحنفي لم يبطل بذلك من مصر، فقد ترك هذا القاضي الحنفي في نفوس كثير من أهل العلم أثرًا من فقهه ورأيه، ثم حدث ظرف سياسي بعد ذلك في مصلحة هذا المذهب، ذلك أن الرشيد أولع بأبي يوسف الفقيه صاحب أبي حنيفة، وقربه إليه، وولاه قضاءه، وكان يستشيره في أمر تولية القضاة بالأمصار، فلا يشير إلا بقاض حنفي، فكان لا يولى ببلاد العراق وخراسان ومصر والشام إلا من كان حنفيًا، وانتشر بذلك مذهب أبي حنيفة في مصر كما انتشر في أمصار غيرها.

وإذا كان هذا الحظ قد صادف المذهب الحنفي فروج له في مصر، وحض عليه العامة والخاصة، فقد نال المذهب المالكي حظوة من نوع آخر لدى المصريين، ذلك أن طائفة من أبناء مصر النبغاء قد درسوا هذا المذهب وأجادوه، وتعرف كثير منهم إلى صاحبه مالك بن أنس رضي الله عنه، فرحلوا إليه، وأخذوا عنه، وبهرهم علمه، وملكتهم مهابته، فكانوا أداة لنشر مذهبه بين المصريين لا تقل عن الأداة الرسمية التي كان لها بعض الشأن في الترويج لمذهب الحنفية. فمن هؤلاء عثمان بن الحكم الجذامي أول من أدخل علم مالك إلى مصر، والذي قيل إنه لم تنبت مصر أفضل

منه، وهو فقيه محدث من أصحاب مالك، روى عنه وعن موسى بن عقبة، وروى عنه الليث، وابن وهب، ورشيد بن سعد، وتوفى بالإسكندرية سنة ١٦٣هـ.

ومنهم بطل المالكية وعمدتهم عبد الرحمن بن القاسم، الفقيه المصري البارع، الذي صاحب مالكًا عشرين سنة، وقال فيه مالك: "لم أر مثله، هو جراب مملوء مسكًا" ! وحسبك أن المالكية لا يصفون قولاً من أقوال أئمتهم بانه المعتمد في المذهب إلا قول ابن القاسم !

والناس يختلفون في ابن القاسم، فمنهم من يعده مقلداً لمالك، متبعًا في الفقه أصول مذهبه؛ ومنهم من يرفعه إلى درجة الاجتهاد المطلق؛ وقد غالى بعضهم في ذلك حتى قال: إن المالكية في الحقيقة قاسميون ! والحق أن ابن القاسم مجتهد ولكن في حدود مذهب الإمام مالك وعلى طريقته، وإن رجلاً يصاحب إمامه عشرين عامًا كاملة لابد أن يكون قد تأثر به إلى أبعد حدود التأثر مع نماء قوة النظر فيه، ولذلك يعد بعض المالكية الخلاف بينهما يسيراً متقاربًا، بل يأبون أن يعدوا بينهما خلافًا حقيقيًا إلا في أربع مسائل ذكرها ابن ناجي في كتاب الزكاة من شرح المدونة. وتوفي ابن القاسم سنة ١٩١هـ.

وقد نبغ في المصريين إمام آخر يعد ثاني اثنين أولهما ابن القاسم: وهو أشهب بن عبد العزيز ابن داود القيسي، تفقه بمالك والمدنيين والمصريين، وانتهت إليه الرياسة بمصر بعد ابن القاسم، وهما بالنسبة لمالك كمحمد بن الحسن، وأبي يوسف بالنسبة لأبي حنيفة. توفى أشهب سنة ٢٠٤هـ.

ومن كبار المالكية في مصر لذلك العهد: عبد الله بن وهب، ولعل القراء يذكرون أننا عددناه من قبل في رجال المدرسة الثانية وترجمنا له بينهم، لأنه كان من أوائل المشتغلين بجمع الحديث وتدوينه، فهو ذو شخصيتين إحداهما شخصية المحدث، والأخرى شخصية الفقيه، ويظهر أن أولاهما قد طغت على الأخرى حتى

إنك لتراه في فقه راوية أكثر منه فقيهًا، وإذا كان مالك يكتب إليه: «إلى فقيه مصر» أو «إلى أبي محمد المفتي» فانه كان يلمح إلى هذا الذي أثبتناه فيقول فيه: إنه عالم، وإنه إمام، وإنه ديوان العلم، على حين كان يقول في ابن القاسم: إنه فقيه!

هؤلاء بعض الذين نشروا فقه مالك بين المصريين؛ وقد اشتد الخلاف بين الحنفية والمالكية، ووجد كل مذهب أنصاراً له من المصريين يؤيدونه ويبثون فقهه بين العامة، ويعقدون له الحلق في المسجد الجامع.

وفي تلك الأثناء لمع في بلاد الحجاز وبلاد العراق نجم ثاقب، شرق ذكره في الآفاق وغرب، ذلك هو الإمام النابه الذكي الفقيه الأديب: محمد بن إدريس الشافعي.

كان رضي الله عنه تلميذاً لمالك، وكان يعرف مقامه بين أهل المدينة، ومقدار انتشار مذهبه في أهل الحجاز، فلم يطمع في نشر مذهبه بينهم.

وكان إذا رحل إلى العراق وجد كل شيء فيها إلى جانب المذهب الحنفي، فأبو حنيفة عراقي بين عراقيين، والعراقيون يومئذ مصدر القوة والجاه والسلطان، فأنى له أن يزاحم بمنكبيه في هذا المزدحم ؟

ولكن كان إذا نظر إلى مصر وجد كل شيء فيها يدعوه إليها، فمصر بلد تكرم الوافدين وتحتفل بالواردين، وأخبار الخلاف بين فقهائها تترامى إليه، وتلاميذه من المصريين يزينون له الرحيل إليها، فلتكن مصر إذا مثابته ومقصد آماله، وليرحل إليها كما أشار عليه تلاميذه لعل الله أن يجمع به بين المتخالفين، ويصلح بين المتخاصمين، ويفتح له بذلك فتحاً مبيناً.

قال الزعفراني: سأل الشافعي الربيع عن أهل مصر قبل أن يرحل إليهم، فقال له

الربيع: هما فرقتان: فرقة مالت إلى قول مالك وناضلت عنه، وفرقة مالت إلى قول أبي حنيفة وناضلت عنه! فقال الشافعي: أرجو أن أقدم إلى مصر إن شاء الله فآتيهم بشيء أشغلهم به عن القولين جميعًا. فلما أراد الخروج إلى مصر أنشد لنفسه:

أخيَّ أرى نفسي تتوق إلى مصر　　　ومن دونها أرض المهامِهِ والقفرِ

فوالله ما أدري ألِلفوز والغنى　　　أساق إليها؟ أم أساق إلى قبري؟

قال الزعفراني: فوالله لقد سيق إليها جميعًا!!

- ٩ -

الشـــــافعي

حياته، عهده بمصر، هل أثرت مصر في فقهه، أو تأثرت به؟ نقد علمي لرأي مشهور.

حياته:

كان الشافعي، رضي الله عنه، رجلاً كبير الهمة، وثاب العزيمة، نظّار إلى المعالي، متطلعًا إلى الكمال؛ وكان يساعفه على ما يريد، ويمده إلى ما يبتغي، طبع صاف، وعقل حاضر، وذكاء موهوب؛ وقد ظلت هذه الصفات تدفعه نحو الكمال منذ حداثته حتى أصبح رجلاً من الرجال العالميين، وسُجل اسمه في سجل الخالدين!

حياة يملأ جوانبها النشاط والعمل، والسعي والدأب، ورِحَلٌ يتصل بعضها ببعض، في صبر وعناية ومثابرة، وانتهاز للفرص، وحرص على الانتفاع بكل شيء والنظر في كل شيء!

طفل يتركه أبوه ابن سنتين فقيرًا لا مال له، وحيداً ليس له من عائل سوى أمه، فما هو إلا أن ترسله إلى العلم كسائر الصبيان، حتى يلمح المعلم نبوغه، ويتبين مخايل عبقريته، فيرضى بأن يخلفه في عمله إذا غاب عنه؛ ولكن الصبي لا يكتفي بهذه المنزلة التي ينالها من بين إخوانه، ويطمع في منزلة أسمى، فيتردد إلى المسجد حيث يجالس العلماء، ويستمع إلى أحاديثهم، ويسألهم ويحاورهم، ويحفظ عنهم، فيلفت بذلك نظر أمه إلى ذكائه وحسن استعداده، فإذا هي ترسله إلى البادية، وتنزله في هذيل، يقيم معها ما أقامت، ويرحل معها إذا رحلت،

ويتعلم كلامها، ويحذق لغتها، ويروى أشعارها، ويبلغ من ذلك كله مبلغ العلماء المتأدبين، حتى يقرأ عليه مثل الأصمعي أشعار الهذليين، ثم لا يكتفي بإتقان ذلك والبراعة فيه، ولكنه يتخذه وسيلة إلى علم أكبر، وفضل أظهر؛ فهو إذ يتوجه إلى مكة راجحًا من هذيل، يلقاه في طريقه رجل من الزبيديين، فيتحدث أحدهما إلى الآخر حديثًا يظهر به الشافعي فتى فصيح اللسان عبقري الذكاء، فيقول له صاحبه: أيها الفتى ! يعز عليّ ألا يكون مع هذه الفصاحة وهذا الذكاء فقه تسود به أهل زمانك ! فقه ؟ تطرق هذه الكلمة سمع الشافعي فتصادف من نفسه هوى لعله كان يحبسه، وتحدد له معنى لعله كان يضطرب في فؤاده، فإذا القلب القوي يتوجه إلى العلم القوي توجهًا، ويلتفت إليه التفاتًا يتغير به مجرى حياة هذا الشاب الجريء، فهو يعكف على الفقه، فيستوعب ما عند مسلم بن خالد الزنجي منه، ثم ما عند ابن عيينة والفضل بن عياض؛ ثم يشرئب إلى مالك بن أنس إمام دار الهجرة، فيرحل إليه، ويقرأ عليه موطأه ويسمع منه، ويومئذ يرى فيه مالك من علائم النجابة ما رآه الناس فيه من قبله، فيقربه إليه، ويعلن إعجابه به ويثني على ذكائه، وجودة حفظه، ويصله بجزيل العطايا، فيذيع في الناس ذكره، ويطير في الآفاق صيته، وتسبقه أينما حل شهرة تفتح أمامه المغاليق، وتذلل له الصعاب، وتجعله ملء المسامع والأفواه والمقل !

فهل يقف الشافعي عند هذا الحد؟ وهل يكتفي بهذه المنزلة السامية ؟ كلا، ولكنه يظل يرحل ويتعلم ويتثقف، فيجوب أنحاء المملكة الإسلامية طولاً وعرضًا، ويجادل ذوي الآراء، ويناظر فحول العلماء، ولا يثنيه عن طريقه أن تستيقظ له عيون الحاسدين، وأن تتناثر من حوله التهم والمطاعن ذات الشمال وذات اليمين، لأنه مخلص لله، واثق بالله، مطمئن إلى نفسه.

عهده بمصر :

قدم رضي الله عنه إلى مصر في أخريات عمره سنة ١٩٩هـ بعد أن شرّق في البلاد وغرّب، وبعد أن تعلم وتكمل، وجادل وناظر، وكتب وألف، واستوى ونضج.

وكان كل شيء في مصر يدعوه إليها، فله فيها تلاميذ يحبونه ويحرصون على أن يقيم بينهم؛ والناس في مصر فريقان – كما ذكرنا : فريق يعتنق مذهب الحنفية ويتعصب له، وفريق يميل إلى مذهب المالكية ويناضل عنه؛ فلعله إذا صار إليهم أن يأتيهم بما يشغلهم به عن المذهبين جميعًا، أو لعل الله يصلح به بين المتخاصمين؛ ثم هو بحاجة إلى أن يستقر قراره، ويلقى عصا الترحال، ويتفرغ إلى كتبه فيدونها، وينقحها، ويسجل فيها علمه وآراءه وما استفاده طول حياته؛ ولعله كان أيضًا يحس بدنو منيته، وقرب أجله، وان من الخير له ولأهله أن يقيم بعد طول ما رحل! وهكذا قدم رضي الله عنه إلى مصر، واشتغل فيها بالفقه والتدريس، فكان يقرأ كل يوم في مسجد الفسطاط، ويملى دروسه وكتبه على تلاميذه، وكان يناظر العلماء من كل مذهب، ويثير من حوله نقد الناقدين أحيانًا، وإعجاب المعجبين أحيناً، وحسد الحاسدين، وطعن الطاعنين، ولكنه مع ذلك كله كان مثالاً يحتذى في العلم والأدب، والصبر على المكاره، وتحمل المشاق، كما كان مثالاً في النشاط، والمثابرة، والدأب على الدرس والتحقيق. وقد أملى بمصر كتاب الأم، والرسالة الأصولية التي تصف لنا منحاه في اجتهاده، وطريقته في استنباطه، والتي تحدث فيها عن كثير من مسائل علم الأصول، وعُدّ بها أول مؤلف في هذا الفن.

وللشافعي مذهبان : قديم، وجديد؛ وقد أملى مذهبه الجديد بمصر، ولذلك اشتهر بين كثير من الناس أن هذا المذهب الجديد مصري.

ومن حق القراء أن يتساءلوا: أيهما قد تأثر بالآخر؟ أفقه الشافعي تأثر بمصر، أم مصر هي التي تأثرت بفقه الشافعي؟

وكثيراً ما وجهت إلى نفسي هذا السؤال، وربما كنت أميل إلى شقه الأول، وأرى أن الشافعي ما وضع مذهبه الجديد إلا بعد أن رأى ما لم يكن قد رأى، وسمع ما لم يكن قد سمع، وبعد أن تلقحت هذه العقلية الجبارة بلقاح جديد من العلم والرأي والنظر. وقد رأيت كثيراً من الباحثين قد اغتر بما اغتررت به فقرر أن الشافعي قد تأثر في مذهبه الجديد بمصر تأثراً ظاهراً؛ ومن هؤلاء الأستاذ الفاضل احمد بك أمين.

وقد تبينت - بعد البحث والتأمل - خطأ هذا الراي، وأصبحت أجزم بان الشافعي هو الذي أثر في مصر أثراً ظاهراً، وأن مصر لم تؤثر فيه أثراً يذكر.

ويحسن بي أن أعرض أمام القراء نص كلام الأستاذ أحمد بك أمين، ليتبينوا رأيه، ثم أتبع ذلك بنقدي له، حتى إذا انتهيت من هذا وذاك بسطت رأيي، إن شاء الله.

يقول الأستاذ أحمد بك أمين(1):

« والعلماء يقسمون فقه الشافعي إلى مذهبين: قديم، وجديد؛ فأما القديم فهو ما كتبه وقال به في العراق؛ وأما الجديد فهو ما كتبه وقال به في مصر؛ ذلك أنه لما جاء مصر عدل عن بعض أقوال له كان قالها من قبل؛ وسببه أنه خالط علماء مصر، وسمع ما صح عندهم من حديث، وسمع تلاميذ الليث بن سعد ينقلون عنه آراءه وفقهه، ورأى بعض حالات اجتماعية تخالف تلك التي رآها في الحجاز والعراق، فغيَّر ذلك من فقه الشافعي في بعض أقواله، وأطلق عليه المذهب الجديد ».

---

(1) ضحى الإسلام ج ٢ ص ٢٣١ .

ويقول الأستاذ أيضًا[1]:

«إنه كان للمصريين معاملات لا يتعامل بها أهل العراق ولا الحجازيون، ونظام الري للنيل في مصر غير نظام دجلة والفرات، وذلك يستتبع اختلافًا في الخراج وما إليه، وكلاهما يختلف في ذلك عن بلاد لا تعرف أنهارًا كالحجاز؛ كل هذا وأمثاله كان له أثر كبير في تكوين مذهب الشافعي».

ويقول الأستاذ في التمثيل لهذا التأثر[2]:

«ثم هو متأثر بالمصرية أحيانًا، فإذا أراد أن يمثل بصيغة لوقفية مثّل لذلك بوقف بيت في الفسطاط من مصر؛ ويتكلم في الطين الذي يعرف بالطين الأرمني، والطين الذي يقال له طين البحيرة، وهما مما يدخلان في الأدوية، ويقارن بين الطين الأرمني وطين رآه في الحجاز؛ ويتكلم في القراطيس «وهي مصرية»، ويبين متى يجوز أن تسلف ومتى لا يجوز؛ ويتكلم في شهادة الشعراء ومن يجوز شهادته منهم ومن لا يجوز، فيستملى – فيما يظهر – من حال الشعراء في مصر، إلى أمثال ذلك».

هذا هو رأي الأستاذ أحمد بك أمين كما يصوره قلمه.

وهذا الكلام يمكن ضبطه بإرجاعه إلى مقدمات ونتيجة.

فأما المقدمات فهي:

(١) الشافعي سمع من المصريين بعض الأحاديث التي لم يكن سمعها، أو قوّى برواياتهم بعض الأحاديث التي كانت ضعيفة عنده من قبل.

(٢) الشافعي رأى من الحالات الاجتماعية في مصر ما يخالف الحالات التي بالعراق والحجاز، يعني أنه كان للمصريين عرف يخالف عرف العراقيين

(١) ضحى الإسلام ج ٢ ص ٢٢١.

(٢) ضحى الإسلام ج ٢ ص ٢٣٢.

والحجازيين.

(٣) الشافعي رأى بمصر موضوعات جديدة، ومسائل فقهية لم ترد على ذهنه في الحجاز والعراق كالقراطيس المصرية مثلاً.

وأما النتيجة فهي:

«كل هذا وأمثاله كان له أثر كبير في تكوين مذهب الشافعي ... غيّر ذلك من فقه الشافعي في بعض أقواله، وأطلق عليه المذهب الجديد».

بهذا قد أصبح رأي الأستاذ مفهومًا راجعًا إلى نقط يمكن مناقشتها وبيان وجه الخطأ فيها؛ وإليكم أيها القراء هذا البيان:

١- من المعروف أن الشافعي لم يقدم إلى مصر إلا في أواخر حياته بعد أن تركزت ثقافته وتكونت، وأنه قد اشتغل بالتدريس في جامع عمرو بن العاص منذ قدومه، وكان يملي كتبه التي ألفها من قبل على تلاميذه؛ وواضح أن ما يمليه على هذا النحو لا يعد تأليفًا مصريًا تأثر بمصر والمصريين.

٢- أن الشافعي لم يعش في مصر أكثر من أربع سنوات كان فيها موضع منافسة ومزاحمة/ كما كان مشتغلاً بتوطيد مقامه في هذا الموطن الجديد؛ ومثل هذا الزمن لا يكفي لتكوين فكرة جديدة تستحق أن يلغى من اجلها مذهب كوّنه العمر، وركزته الرحل والأسفار والمدارسات.

٣- إن من يرجع إلى المذهب الجديد يرى أكثر المدارك التي يعتمد عليها راجعة إلى الحديث؛ والتأثر الذي يكون سببه الحديث، لا يصح أن ينسب إلى مصر، فإن أهلها في الرواية متأثرون بغيرهم من الصحابة، وأعلام المحدثين، وليسوا مؤثرين.

على أن أخذ الشافعي بحديث ظهرت له صحته لا يجعله متأثرًا بإقليم بخصوصه، فإن مذهبه الذي اشتهر وعرف به هو الذي عبر عنه بقوله: "إذا صح

الحديث فهو مذهبي »؛ فإذا بنى مسألة من المسائل على حديث سمعه بالعراق، فإنه لا يكون بذلك متأثرًا بالعراق؛ وكذلك إذا بنى على حديث سمعه بالحجاز أو بمصر، فإن ذلك لا يعد تأثرًا بالحجاز أو بمصر، وإنما هو تأثر بالحديث، اللهم إلا إذا كانت إضافة هذا التأثير لمصر لأدنى ملابسة كما يقولون !

٤- التأثر الذي سببه العرف والحالات الاجتماعية، كما يقول الأستاذ، لا يكاد يوجد في المذهب الجديد، ولا يكاد يشعر به من فقهاء الشافعية أحد.

على أننا لا نحب أن نقطع بعدم وجود شيء من ذلك، فلنفرضه موجودًا، ولنفرض أنه كثير، ولكن العلماء لا يعدون مثل هذا مذهبًا جديدًا، فإن الاختلاف الذي يكون أساسه العرف لا يعد اختلافًا على الحقيقة، وإنما هو رأي واحد له شقان يطبق أحدهما في عرف، ويطبق الآخر في عرف غيره.

ولذلك يأبى البَطَلْيَوْسي والشاطبي أن يعدا العرف من أسباب الاختلاف، فإذا روى مثلاً عن فقيهين اختلاف في اعتبار الكفاءة في الحِرَف أساسه العرف بأن تكون حرفةٌ ما شريفة في عرف قوم، وضيعة في عرف آخرين، فلا ينبغي أن يعد ذلك خلافًا على الحقيقة، إذ لو شاهد كل إمام شاهد الآخر لقال بما قال.

وإذا لم يعد مثل هذا خلافًا حقيقيًا مع أن في المسألة قولين، لكل فقيه قول، فأولى ألا يعد قول القائل الواحد مختلفًا مع نفسه، ولكن علينا أن نعد الرأي الثاني بمثابة القيد في الرأي الأول، كأنه قال: الحكم كذا بحسب هذا العرف فإذا تغير فالحكم كذا؛ ومن الواضح أن المسألة على هذا الوضع لا يظهر فيها كيف أثرت مصر في فقه الإمام الشافعي.

أما الأمثلة التي أوردها الأستاذ كشواهد على تأثر الشافعي بالمصرية فلها حديث بعد هذا الحديث.

تاريخ الفقه الإسلامي في مصر[1]

- ١٠ -

الشـــــافعي

لم يتأثر الشافعي بمصر، وإنما تأثرت مصر به.

لا يكون الفقيه متأثرًا بغيره من الأشخاص أو البيئات إلا في حالة من أربع حالات:

(١) أن يرجع عن أصل من أصوله التي كان يبنى عليها، كأن يكون ممن يقدمون خبر الواحد على القياس، ثم يصبح من الذين يقدمون القياس على خبر الواحد.

(٢) ألا يرجع عن أصل من أصول مذهبه، ولكن يختلف فهمه في تطبيق بعض الأصول، فيفتي في مسألتين متشابهتين برأيين مختلفين مع اتفاق الظروف فيهما، فيعتبر ذلك تعديلاً في التطبيق لا في الأصل.

(٣) أن يحكم بحكم عام لا يخصصه بمخصص، ثم تعرض له حالة من الحالات لم يكن يتوقعها، فيدعوه ذلك إلى أن يخصص ذلك العموم.

(٤) أن يتأثر في مجموعة ثقافته وميوله ببيئة من البيئات تأثرًا يجعله يستحسن ما لم يكن يستحسن، أو يكره ما لم يكن يكره.

تلك هي الحالات التي يسوغ معها للباحث أن يحكم بأن فقيهًا ما تأثر بغيره

---

(١) مجلة الأزهر – الجزء الثاني – المجلد الثاني عشر – صفر سنة ١٣٦٠هـ

من الأشخاص أو البيئات.

فهل ما ذكره الأستاذ الفاضل أحمد بك أمين من الأمثلة يعود إلى حالة من هذه الحالات ؟ فلننظر في ذلك.

المثال الأول:

كان أول هذه الأمثلة: أن الشافعي فيما كتبه عن الوقف كان إذا أراد أن يمثّل بصيغة وقفية مثّل لذلك بوقف بيت في الفسطاط من مصر.

والأستاذ – فيما يظهر – غير مطمئن إلى هذا المثال كما يبدو من تعبيره، وحق له ألا يطمئن إليه، فإن الشعراء في بيئة الشافعي الأولى كانوا أكثر منهم في مصر، والفقهاء والقضاة وأهل العلم عامة كانوا ينظرون إليهم نظرة تتفق مع قوله تعالى: **﴿ وَالشُّعَرَاء يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ، وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لا يَفْعَلُونَ، إِلا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيراً وَانتَصَرُوا مِن بَعْدِ مَا ظُلِمُوا ﴾**.

ولست أدري أصح عن الشافعي أم لم يصح قوله:

ولولا الشعر بالعلماء يزرى ... لكنت اليوم أشعر من لبيد !

ولكنه على كل حال يصور بعض الذي كان يدور بنفوس العلماء عن الشعراء يومئذ. فإذا كان الشافعي يتحدث عمن تجوز شهادته منهم ومن لا تجوز شهادته، فليس ذلك بحديث جديد يستملى فيه من حال الشعراء المصريين خاصة، وإنما يكون جديداً لو كان في القديم يجيز شهادة الشعراء إطلاقًا أو يمنعها بإطلاق ثم رجع عن ذلك أو غيّر في بعض تفاصيله.

هذه هي الأمثلة التي أوردها الأستاذ، ولست أدري إن كان لديه أمثلة غيرها لم يذكرها في كتابه أولاً. ولكن هذه الأمثلة التي ذكرها لا تنهض دليلاً على تأثر

الشافعي في فقهه بمصر، فليس فيها رجوع عن أصل عام كان يجرى عليه، وليس فيها اختلاف في التطبيق الفقهي يرجع إلى تغير في الفهم، وليس فيها رجوع عن حكم عام، وليس فيها تأثر بالبيئة الخاصة ينبني عليه كراهة أو استحسان !

ومن الغريب أن هذا الباحث الفاضل بينما يستدل في كتابه «ضحى الإسلام» بهذه الأمثلة على تأثر الشافعي بمصر، تراه في كتابه «فجر الإسلام» ينقد نظرية لابن خلدون يقرر فيها أن مدينة البلد الذي نشأ فيه الإمام أو بداوته لها أثر خاص في تكوين مذهبه، فيقرر بأن هذه النظرية واضحة في بعض الخلافات المذهبية، ثم يقول:

«والظاهر أن هذا المنزع، أعني تقرير الإمالة للظروف التي تحيط به، وتأثيرها في آرائه إنما يكون حيث لا يصح نص عند الإمام، فإذا صح فلم يكن لهذه الظروف أثر في تكوين رأيه، ودليلنا على ذلك مثلاً ما نرى من أن مذهب أبي حنيفة اعتبار الكفاءة في الزواج نسبًا، فقريش عنده أكفاء لبعض، وليس سائر العرب أكفاء لقريش، والموالي ليسوا بكفء للعرب. مع أن الإمام مالكًا يقول: لا تعتبر الكفاءة إلا في الدين لأنه صح عنده قوله عليه الصلاة والسلام: «الناس سواسية كأسنان المشط، لا فضل لعربي على عجمي، إنما الفضل بالتقوى». ولو كانت المسألة لتقدير الظروف فقط لانعكس المذهبان[1]».

ولست أدري: كيف يصلح هذا المثال دليلاً على التأثر الفقهي، وإنما هو مثال حاضر أوحت به ظروف المكان، فرأى أن يمثل به لتلاميذه، ولم يفهم منه تلاميذه قطعًا أن الحكم خاص بهذا البيت أو غيره من بيوت الفسطاط.

فإذا كان الأستاذ يرى أن الشافعي تأثر بهذا الظرف المكاني فظهر ذلك فيما

---

(١) فجر الإسلام ج ١ ص ٣٠٧.

جرى على لسانه من مثال، فنحن لا ننكر هذا النحو من التأثر، ولكن الذي ننكره هو أن يعد هذا التأثر السطحي تأثراً في الاتجاه الفقهي، والنظر العلمي؛ فليس هذا النوع من التمثيل براجع إلى صميم المسألة الفقهية، وقد يصلح شاهداً يستأنس به الباحث على أن الشافعي كان يملى هذا الفصل في الفسطاط مثلاً !

المثال الثاني:

يقول الأستاذ: إن الشافعي كان يتكلم في الطين الأرمني والطين الذي يقال له طين البحيرة ويقارن بين أولهما وطين رآه في الحجاز.

ولاشك ان هذا أيضًا لا شأن له بالتأثر الفقهي، فمن الواضح أن أحدنا لو تكلم في المياه المعدنية في أوروبا، وقارن بينها وبين مياه حلوان مثلاً، لما صح أن يقال إنه قد تأثر في أفكاره بأوروبا.

فإذا كان الأستاذ يريد أن يقول إن الشافعي أعطى الطين الأرمني حكمًا لم يكن قد أعطاه للطين الحجازي، فليس هذا عدولاً عن حكم قديم إلى حكم آخر جديد؛ وإنما هما نوعان من الطين عرف أحدهما فأعطاه حكمه، ثم عرف الآخر فأعطاه حكمه؛ ولو وصف له الطين الأرمني وهو في الحجاز لأعطاه نفس الحكم الذي أعطاه إياه وهو في مصر.

المثال الثالث:

كان الشافعي يتكلم في القراطيس «وهي مصرية» ويبين متى يجوز أن تسلف ومتى لا يجوز.

وهذا أيضًا لا يعد اختلافًا في مذهب الشافعي ورجوعًا عن قديم إلى جديد، لأن القراطيس لم تكن معروفة له من قبل، ولم يكن له رأي سابق فيها، ولا دخل لمصر في حديثه عنها إلا أنها أتاحت له موضوعًا جديداً يبحث فيه ويطبق فقهه

عليه، فهذا الموضوع هو الذي تأثر بفقه الشافعي أنه اكتسب منه حكمًا فقهيًا، ولقد كان الشافعي وهو في مصر يأبى أن يعطي الأوراق التي كان يتعامل بها المصريون حكم النقد، فلو كان متأثرًا بمصر لما أبى ذلك.

المثال الرابع:

كان الشافعي يتكلم في الشعراء ومن تجوز شهادته منهم ومن لا تجوز، فيستملى فيما يظهر «هكذا يقول الأستاذ» من حال الشعراء في مصر.

وهذا نقد جيد من الأستاذ أحمد بك أمين، ما كان أجدره بأن يطبقه على نظريته عن الشافعي ليعلم أنه لم يتأثر بمصر في فقهه، وإن كان قد تأثر بها في أمثلته أو موضوعات مسائله أحيانًا!

بقي علينا بعد هذا أن نشرح رأينا الذي نراه من أن الشافعي هو الذي أثر في مصر، وهذا التأثير له مظاهر ترجع إلى ما يلي:

(١) كان المصريون قبل الشافعي فريقين: فريق يرى مذهب الحنفية، وفريق يعتنق مذهب المالكية، ثم كادوا يجمعون على مذهب المالكية، لأنه مذهب أهل المدينة، ولأن الناس - كما يقول الليث بن سعد فقيه مصر - «تبع لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة، وبها نزل القرآن»، فلما جاء الشافعي اجتمع له المصريون، واتصل به بعض فقهاء المالكية وأخذوا عنه، حتى آلم ذلك بعض كبار المصريين، فنفسوا على الشافعي هذا النجاح، وجعلوا يكيدون له ويدبرون لإيذائه. وقد روى ابن خلكان والكندي شيئًا من ذلك، وروى ياقوت أن هذا قد انتهى بالاعتداء على الشافعي وهو في حلقته العلمية اعتداء حمل معه إلى منزله عليلاً ولم يزل به حتى مات[١].

(١) معجم الأدباء ج ٦ ص ٣٩٥.

(٢) توفى الليث بن سعد قبيل قدوم الشافعي إلى مصر، وكان لليث في مصر منزلة سامية، ورأي مشهور، فكان من عوامل ضياع مذهب الليث، وانقراضه بين المصريين ما شغلهم به الشافعي من حضوره إليهم بنفسه ودفاعه عن آرائه، فكأن أصحاب الليث رأوا فيه عوضاً عن فقيدهم، ولأمر ما قال الشافعي في الليث: « هو أفقه من مالك، ولكن أصحابه ضيعوه ».

(٣) أزكى الشافعي بين المصريين روح المناقشة والمناظرة والجدال ولم يكونوا من قبل يعرفون المناظرات الفقهية، ومما يدل على ذلك ما رواه صاحب تاريخ بغداد من مناظرة الشافعي مع إبراهيم بن إسماعيل المعروف بابن عليه في تثبيت خبر الواحد مما أدى إلى أن يضع ابن عليه وعيسى بن أبان كتاباً عن الشافعي والرد عليه، وإلى أن يضع داود بن علي الأصبهاني رداً عليهما[١].

(٤) انتشر مذهب الشافعي في مصر انتشاراً عظيماً بهمة أصحابه، وبحسن استقبال القبائل العربية النازحة من بلاد العرب إلى مصر إياه، ولأمر ما نرى المذهب الشافعي سائداً في كثير من الأقاليم التي ينزع سكانها إلى الأصل العربي كإقليم الشرقية مثلاً.

(٥) ظلت آثار الشافعي في مصر بعد وفاته، حتى اشتدت المنافسة بين أصحاب مالك والشافعي، واتخذت شكلاً عنيفًا بات يخشى معه على الأمن والنظام، فقد جاء في كتاب « المُغرب في أخبار المغرب » قوله: « وفي سنة ٣٢٦هـ عاد أصحاب مالك والشافعي إلى القتال في المسجد الجامع العتيق، وكان في الجامع للمالكيين خمس عشرة حلقة، وللشافعية مثلها، ولأصحاب أبي حنيفة ثلاث حلق، فلما زاد قتالهم أرسل الأخشيد ونزع حصرهم ومساندهم وأغلق الجامع. وكان يفتح في أوقات الصلوات، ثم سئل الأخشيد فيهم

(١) انظر كتاب « الأدب المصري الإسلامي » للأستاذ محمد كامل حسين ص ٥٤ .

فردهم » (ص ٢٤ ج ٤ من المغرب) .

تلك بعض الآثار التي أثرها الشافعي في مصر، فلعلي بذلك أكون قد وضعت المسألة في وضعها الصحيح. وإنما عنيت بمناقشة نظرية الأستاذ أحمد بك أمين وتبيين ما فيها لأمرين: **أحدهما**: أنني على كثرة ما بحثت لم أعثر على مسألة من المسائل الفقهية التي يظهر بها جليًا كيف تأثر الشافعي بمصر، وقد استعنت بكثير من فضلاء الشافعية في الأزهر، فلم أجد أحداً منهم يؤيد هذه الفكرة أو يذكر مثالاً واحداً مما مر به يشجع على القول بها.

والثاني: أني رأيت هذه الفكرة مقتبسة بنصها في كتاب « تاريخ التشريع الإسلامي » الذي يدرسه الطلاب في كلية الشريعة، فلم أر بداً من التنبيه إلى وجوه الخطأ فيها، رعاية لحق الطلاب علي.

ولست مع هذا بجاحد فضل الأستاذ العلامة أحمد بك أمين،فإن بحوثه العلمية الهادئة أمثلة شاهدات على فضله ونبوغه.



الفقه والفقهاء في مصر على عهد المماليك[1]

لحضرة صاحب الفضيلة الأستاذ

الشيخ عبد العزيز المراغي

قد يبدو للقارئ غريبًا بادي الرأي أن تكون ثمة صلة بين الفقه الإسلامي في تطوره وحالة البلد الاجتماعية. فللفقه الإسلامي طريقته الخاصة في التطور وفي التطبيق، وله معينه الخاص الذي يفيض منه، وتخرج منه فروعه ضيقًا أو اتساعًا، وقبضًا أو بسطًا، حسب ما يعن لكل فقيه مجتهد على ضوء القواعد الأصولية التي ارتضاها جمهرة العلماء فيصلاً في قواعد التفريع واستنباط الأحكام الفرعية.

نعم إن الفقه الإسلامي قد اتخذ شكلاً خاصًا عندما اتسعت رقعة الإمبراطورية الإسلامية، وأظل الخفاق من راياتها أممًا لها نظامها الخاص وطابعها الخاص مما استدعى في أكثر الأحايين أن تبقى تلك النظم وهذه الطوابع ما دامت لا تؤثر على الروح العامة للتشريع، أو بعبارة أوضح، مادامت لا تصدم القواعد العامة للتشريع. وحسبك أن تقرأ أي كتاب ذكرت فيه آراء الخلفاء الذي تمت تلك الفتوحات في عهدهم، فتجد من تلك الآراء ومن آراء من تعتد برأيهم ما يقنعك بصدق تلك القضية التي أسلفناها وما كانوا يرون في ذلك غضاضة، فالدين يجب أن يكون للكل، والشريعة يجب أن تكون سمحة ميسرة للكل، وظل الحال كذلك حتى جاء دور التدوين ودور الاجتهادات المذهبية، فتبلورت هذه المجموعة الفقهية الأولى

(١) رسالة الإسلام – العدد الأول– السنة الأولى.

الواسعة فيما عرف بعد باسم مذاهب الفقه الإسلامية، من الأربعة المعروفة وغيرها، مما ضُبط وجه الرأي فيه ونقل نقلاً صحيحًا، وكان ممن يعتد بقائله في الإجماع وظل الحال على ذلك أيضًا - ولكن على شيء من الضيق - شيئًا فشيئًا حتى اكتسحت العالم الإسلامي موجة المغول التي قضت على تلك الإمبراطورية وأتت بنيانها من القواعد.

وفي الحق لم يكن مجيء المغول ليعني قيام دولة وذهاب أخرى فحسب، ولكنه كان في الواقع صراعًا بين نوعين من التفكير لم يعهد لها اجتماع ولا تقارب من قبل، فللمغول قانونهم، ولهم نظامهم، ولهم شريعتهم، إلى غير ذلك مما لا نريد الإطالة فيه فمرجعه كتب التاريخ التي عنيت بهذه الناحية، وللمسلمين أيضًا طرائقهم في التفكير، وشريعتهم، وسنتهم، وفقههم، ولكن مجيء المغول قد عني من الناحية السياسية أن ينقل عبء الدفاع عن الإسلام وتقاليده وميراثه إلى مصر. ذلك أنه لم يكن ثمة في أي بلد من البلاد الإسلامية - وقد نخر في عظامها جميعًا السوس - دولة أو دويلة أو أقليم ينهض للقيام بهذا العبء غير مصر فكان من الطبيعي أن يولى العالم الإسلامي وجهه شطرها لتقف سداً ضد ذلك السيل الجارف الذي لم يُبق في طريقه علمًا، ولم يقف في طريق جبروته سلطان، بل اكتسح كل ما كان لهذه الدولة الضعيفة من أثر وحاول أن يعفى على رقيها ومدنيتها،ولم يَكذب المماليكُ أو لم تكذب مصرُ ما رجاه العالم وما شامه فيها من مخايل فاضطلعوا بالعبء صابرين. وأدوا رسالة الإسلام أمام ذلك السيل الجارف،واستطاعت مصر بعد بغداد ومكة والحجاز أن تحمل مشعل الثقافة الإسلامية في شتى نواحيها، وكان من الطبيعي أن يتلو ذلك ارتحال الجمهرة الغفيرة من العلماء إلى مصر ليعيشوا في كنف هذه الدولة التي أبلت البلاء الحسن في الدفاع عن الإسلام وكان منهم المحدثون والمفسرون واللغويون والنسابون والأطباء

والأخباريون وكان منهم بعد هذا وقبل هذا الفقهاء. ويحسن أن ننبه القارئ إلى أننا حين نتكلم على مصر يحسن أن يطبق القول على الشام والأقاليم التي دانت بالخضوع للماليك واستظلوا بسلطانهم.

تلك كلمة عابرة قدمناها بين يدي الموضوع ليكون القارئ على علم بمقدمات هذه الظروف التي سنتعرض لها ونتحدث على ضوئها عن الفقه والفقهاء.

كان المماليك في مصر أو غالبيتهم قد جلبوا إلى مصر من الجيش التركي أو الشركسي وإن كان ثمة فيهم مماليك من أجناس أخرى، وتطور بهم الأمر حتى استولوا على زمام الأمر في مصر بعد عهد الدولة الأيوبية عل يد الملك المعز عام ٦٤٨هـ، وظلوا يقبضون على سلطانها حتى عام ٩٢٣هـ، وكان لهؤلاء المماليك تربية خاصة، وثقافة قُدّت على غرار النظام الإقطاعي الذي كان سائداً في البلاد التركية التي نزحوا منها، وهو الذي ساد العالم كله في القرون الوسطى. ولكن النظام الذي اتبعوه كان فذاً في التاريخ، فلا هو ملكية وراثية مطلقة أو مقيدة، ولا جمهورية شورية، وكانوا طبقة تتجدد بما يفد على مصر من الخارج، وهم مع ذلك كانوا يعتبرون أنفسهم طبقة متميزة من الشعب، وليس للشعب مظهر لإرادته اللهم إلا اشتراك القضاة في حفلة تنصيب السلطان.

وهم – على هذا الاعتبار – كانوا يرون أنفسهم من الحق ما ليس للشعب وأنهم – إلا قليلاً منهم – وإن كانوا مسلمين، فيجب أن يسرى عليهم نظام خاص هو النظام الذي ألفوه في البلاد التي رحلوا منها، والذي ساد العالم بعد موجة التتار، ذلك هو نظام (الياسا) أو الياسق كما يسميها ابن بطوطة في رحلته. وتلك (الياسا) هي شريعة جنكيز خان التي كانت محفوظة في الألواح، والتي كانت تظهر عند كل مناسبة في تولية خاناتهم وأمرائهم، وقد كتب المستشرقون كثيراً عن هذه (الياسا) ولكنا سندع المقريزي يتكلم عنها حتى نعرف السر في ثورة

الفقهاء على نظامها في عهد المماليك. قال في الخطط في ذكر أحكام الياسا: «وكان جنكيز خان قد قرر قواعد وعقوبات أثبتها في كتاب سماه "«ياسا» ونقشه في صفائح الفولاذ، وجعله شريعة لقومه، فالتزموه بعده، وكان جنكيز خان لا يتدين بشيء من أديان أهل الأرض، فصار «الياسا» حكمًا بتًا بقى في أعقابه لا يخرجون عن شيء من حكمه، ومن جملة ما شرعه جنكيز خان في الياسا أن من زنى قتل، ولم يفرق بين المحصن وغير المحصن، ومن لاط قتل، ومن تعمد الكذب أو سحر أو تجسس على أحد أو دخل بين اثنين وهما يتخاصمان وأعان أحدهما على الآخر قتل، ومن بال في الماء أو على الرماد قتل، ومن أعطى بضاعة فخسر فيها فإنه يقتل بعد الثالثة، ومن أطعم أسير قوم أو كساه بغير إذنهم قتل، ومن وجد عبداً هاربًا أو أسيراً قد هرب ولم يرده على من كان في يده قتل، وأن الحيوان تكتف قوائمه ويشق بطنه ويمرس قلبه إلى أن يموت ثم يؤكل لحمه، وأن من ذبح حيوانًا كذبيحة المسلمين قتل، إلى غير ذلك من الأحكام.

وقد حرف أهل مصر كلمة ياسا إلى سياسة، وأدخلوا عليها الألف واللام، فصارت السياسة، ثم قال: وكانوا – يعني المماليك – إنما ربوا بدار الإسلام ولقنوا القرآن ورفوا أحكام الملة المحمدية، فجمعوا بين الحق والباطل، وضموا الجيد إلى الرديء، وفوضوا لقاضي القضاة كل ما يتعلق بالأمور الدينية من الصلاة والصوم والزكاة والحج، وناطوا به أمر الأوقاف والأيتام، وجعلوا إليه النظر في الأقضية الشرعية، واحتاجوا في ذات أنفسهم إلى الرجوع لعادة جنكيز خان، والإقتداء بحكم الياسا، فلذلك نصبوا الحاجب ليقضي بينهم فيما اختلفوا فيه من عوائدهم، والأخذ على يد قويهم، وإنصاف الضعيف منهم على مقتضى ما في الياسا وجعلوا إليه مع ذلك النظر في قضايا الدواوين السلطانية عند الاختلاف في أمور الاقطاعات لينفذ ما استقرت عليه أوضاع الديوان وقواعد الحساب، وكانت

من أجل القواعد وأفضلها حتى تحكم القبط في الأموال وخراج الأراضي فشرعوا في الديوان ما لم يأذن به الله تعالى ليصير لهم ذلك سبيلاً إلى أكل مال الله تعالى بغير حقه، وكان مع ذلك الحاجب يُحتاج إلى مراجعة النائب أو السلطان في معظم الأمور، هذا وستر الحياء يومئذ مسدول، وظل العدل صاف، وجناب الشريعة محترم، وناموس الحشمة مهاب، فلا يكاد أحد أن يزيغ عن الحق ولا يخرج عن قضية الحياء، إن لم يكن له وازع من دين، كان له ناه من عقل: ثم تقلص ظل العدل، وسفرت أوجه الفجور، وكشر الجور أنيابه، وقلت المبالاة وذهب الحياء والحشمة من الناس حتى فعل من شاء ما شاء، وتعدى - منذ عهد المحن التي كانت في سنة ست وثمانمائة - الحجّاب، وهتكوا الحرمة، وتحكموا بالجور تحكمًا خفي معه نور الهدى، وتسلطوا على الناس، هذه عبارة المقريزي نقلناها على طولها لأسباب.

أولاها: أنها تمثل الصراع الذي كان بين طبقة المماليك وطبقات الشعب.

ثانيها: أنها تمثل نوع القانون الذي كانوا يحتكمون إليه، والذي أثار المتمسكين بالدين من الفقهاء والشعب.

ثالثها: رد الفعل الذي أنتجه تمسك المماليك بهذا النظام الممقوت.

وإنما عنينا ببحث موقف الفقه والفقهاء في عهد المماليك لأن عهدهم كان العهد الذي ألفت فيه جمهرة الكتب التي بين أيدينا من كتب الفقه، والتي نرجع إليها في شتى المذاهب، والذي تركزت فيه الآراء الفقهية في المعاملات بوجه خاص نتيجة لتلاقي الفقه الإسلامي مع شريعة الياسا، ومع النظم الأوروبية التي وردت على مصر عن طريق الحروب الصليبية، وعن طريق تجارة أوربا في ذلك العهد، مما اضطر معه الفقهاء أن يحددوا موقفهم منها، ويبينوا نظرات الشريعة إلى تلك المعاملات وهذه النظم.

وما من شك في أن النظام الإقطاعي الذي ساد مصر في ذلك العهد كان له أثره البين على الفقه الإسلامي في جميع مذاهبه، وخاصة في مذهب أبي حنيفة في باب الإجارة وكتاب الوقف وشروطه ونظرية التعدي والغصب، وما عرف في فروع الوقف من مسائل الخلو، وقد حدث في هذا العصر التركي ألفاظ لم يكن في الواقع لأغلب الفقهاء إلف بها من قبل، مثل لفظ : الكرواد، ومشد المسكة، والجامكية، والحكر، والتيماري، والسباهي. إلى آخر تلك الألفاظ التي يعلمها من راجع كتب المتأخرين من الحنفية متونهم وفتاواهم، والتي كانت نتيجة لذلك النظام التركي الإقطاعي، وإنك لا تكاد تجد هذه الألفاظ إلا في بعض كتب الحنفية التي ألفها من يعلمون شيئًا عن مثل هذا النظام، ولكنها في ذلك العصر تعدت الحنفية إلى جميع المذاهب، وإن كانت قد ذكرت بأسماء مختلفة، وما من شك في أن الفقهاء رضوان الله عليهم قد وقفوا موقفًا محمودًا يشكرون عليه احتسابًا لله عز وجل، وكان من آثار موقفهم هذا إيجاد شيء من التوازن الاجتماعي الذي وقف دون تبديد ثروة البلد بالقدر الممكن، ودون تركيزها جميعها في أيدي المماليك، وكان لفتاواهم في أرض الإقطاع من حيث جواز إجارتها أو وقفها أو بيعها أثر بالغ في كبح جماح المماليك، وما كانوا ينتوونه في هذه الناحية، وهم كانوا في الواقع أداة عاطلة من حيث الإنتاج، وكل ما كان في مكنتهم هو الاستيلاء على الأراضي بإذن السلطان على النظام الذي كان سائداً، والذي شرحه صاحب صبح الأعشى، وصاحب كتاب قوانين الدواوين والتحفة السنية في الأراضي المصرية، ثم يدفعون الأرض للملتزم وللتيماري، وفي ثنايا هذا الالتزام كم كان يرتكب من مظالم وتعسفات، وقد نص الحنفية على أن أغلب أوقاف المماليك إقطاعات يجعلونها مشتراة صورة من بيت المال وهي ليست وقفًا حقيقة بل هي إرصاد، وكان للإمام النووي، وللعز بن عبد السلام مواقف مشهورة سجلت لهم في التاريخ صفحات من الفخار وقفوا فيها من الأمراء مواقف ظاهرهم فيها العامة فاستطاعوا أن يوقفوا العدوان عند الغاية التي لا تضر بالثروة العامة، ولا تحمل على الطبقة الفقيرة أثقالاً

فوق ما كان ظهرها ينوء به من أثقال، وهم كما أسلفنا ما كانوا يعتبرون هذا الإقطاع في الأراضي إقطاعًا صحيحًا يملك كما كان يظن المماليك، وإنما هو نوع من الإجارة، والأرض لا تزال لبيت المال، وقد ذكر الإمام السيوطي في رسالة العقل المستور في قبض المعلوم من غير حضور، إفتاء جميع علماء عصره بذلك، ورتبوا على ذلك آثارًا كثيرة يمكن مراجعتها في كتاب: تنقيح الحامدية في كتاب الوقف.

وما من شك في أن هذا النظام الإقطاعي الذي كان يلزم المقطع بتقديم نوع خاص من الخدمة والذي كان من أجله يلجأ للعسف والاضطهاد ترك في نفوس الطبقات الفقيرة آثارًا بالغة ما كانوا يجدون مداواة لجرحها إلا على يد الفقهاء، وقد كان لبعضهم منزلة ممتازة خضع لها سلاطين المماليك كما كان من شأن عز الدين ابن عبد السلام مع برقوق، وكان بعض الفقهاء يلجأ أحيانًا إلى أن يكون قاضيًا عرفيًا يسرى حكمه على المتخاصمين، وقد ذكر ذلك السخاوي في الضوء اللامع في ترجمة عز الدين الحنبلي، إذ قال في سياقها ما نصه: «وصار يقضى فيما يقصد به في بيته مجانًا ثم تركه جملة».

وما من شك أيضًا في أن ذلك النوع من العناد من ناحية الفقهاء قد ترك أثره في نفوس سلاطين المماليك وأمرائهم فبدل أن يكون قضاؤهم قاصرًا على ما يقوم به الحاجب من الفصل في الخصومات المدنية التي تقع بين الجنود المماليك فحسب على ما في الياسا بدءوا يتدخلون في النظر في الديوان بين أفراد الشعب والفصل فيها وكان أول قضاء الحجاب بما في السياسة من الحكام عام ٧٥٣هـ في عهد الملك صالح بن محمد بن قلاوون إذ رسم للأمير سيف الدين جرجي الحاجب أن يتحدث في أرباب الديوان ويفصل بينهم وبين غرمائهم وكان هذا من اختصاص قضاة الشرع وكان سبب ذلك أن تجارًا من العجم شكوا إلى السلطان بدار العدل أنهم ما خرجوا من ديارهم إلا لكثرة ما ظلمهم التتار وجاروا عليهم، وأن التجار بالقاهرة اشتروا منهم عدة بضائع وأكلوا أثمانها، فأثبتوا أمام القاضي الحنفي

إعسارهم وأودعوا سجنه وقد أفلس بعضهم ولم يستفيدوا هم من وراء سجنهم شيئًا فرسم السلطان للأمير سيف الدين أن يخرج هؤلاء الغرماء من السجن وأن يعمل على استخلاص الديون منهم وأنكر السلطان على قاضي القضاة جمال الدين عبد الله التركماني الحنفي ما عمله ومنع من التحدث في أمر التجار والمداينات فأخرج الحاجب غرماء التجار من السجن وعاقبهم حتى أخذ التجار أموالهم منهم شيئًا بعد شيء. قال المقريزي: وتمكن الحجاب حينئذ من التحكم على الناس بما شاءوا.

تأمل هذه العبارة الخيرة لترى ميدان الصراع بين الطبقة الأرستقراطية المسلطة يومذاك والطبقة المستضعفة، التي ما كانت لتجد لها نصيراً إلا في رجال الشرع والمتشرعين ليصدروا لهم من الأحكام ما يوافق دين الله، والمماليك ولو أنهم كانوا لا يعبثون بهذه الأحكام إلا في الوقت الذي تظهر فيه سطوة الفقهاء فإنهم كانوا في كثير من الأحيان يحجمون عما أقدموا عليه خوفًا من الثورات في البلد، وخوفًا من تعطل مصالحهم في إقطاعاتهم التي كان يقوم عليها كيانهم السياسي.

وبعد فإن كان للمماليك فضل الوقوف في وجه المغول فقد كان لهم – رغم تلك المعايب السالفة – فضل كثير من أماكن البر والعبادة كالمساجد والمدارس التي كان لها فضل نقل هذه الثورة العلمية الضخمة لنا من فقه وحديث وتفسير إلى غير ذلك وفوق هذا فضل تلك المصارعات الاجتماعية التي نبهت أذهان الفقهاء لابتكار هذه الفتاوى الضخمة وتلك النصوص المتعددة وتلك الحلول التي لا يحدها حصر لهذه المشاكل التي واجهت الشعب وواجهتهم هم أيضًا. وبالتالي فضل وجود هذه الكتب التي لا زلنا نرشف من معينها ونعدها ثروة جديرة بالعناية ولعل لنا رجعة لنفصل هذه الكلمة المجملة عن الفقه في ذلك العهد بتفصيل ذلك المجمل وذكر شواهد وفروع كثيرة من آثار ذلك التفاعل الفقهي الذي كان نتيجة لذلك التفاعل الاجتماعي.

الفقه والفقهاء في مصر على عهد المماليك[1]

لحضرة صاحب الفضيلة الأستاذ

الشيخ عبد العزيز المراغي

- ٢ -

عرضت في حديثي الماضي حول هذا الموضوع للظروف التي هُيئت لمصر لتكون زعيمة العالم الإسلامي بعد سقوط بغداد، وتحمل راية الثقافة العلمية بعد أن فتن المغول المسلمين وشردوا البقية الباقية من علمائهم، وعفّوا على آثار الثقافة الإسلامية التي كانت ميراثًا ضخمًا لأجيال وقرون أفنت زهرة العمر في تحصيلها، وعرضتُ للمماليك وبلائهم الحسن في الدفاع عن الإسلام، ولموقف العلماء والشعب إجمالاً منهم.

واليوم نريد أن نعرض بشيء من التفصيل – بالقدر الممكن طبعًا – لبعض هذه المواقف وأثرها على التشريع والتدوين الفقهي، وحركة التأليف بوجه عام، وأحب أن ألاحظ بادئ ذي بدء أن الفقهاء كانوا في شيء من الحرج، وكان موقفهم في غاية من الدقة، إذ كان عليهم أن يلائموا بين شيئين:

(١) سلطان المماليك بعد أن أصبح صولجان الحكم في العالم الإسلامي تقريبًا بيدهم، وقد كانوا كثرة يحسب حسابها، لا يتورعون عن قتل أو نفي أو سلب أو كما يصفهم شوقي:

---

(١) مجلة رسالة الإسلام – العدد الثاني – السنة الأولى.

جنــود وراء كبـــير لهـــم   من الدين قد جُردوا والخُلق

أتوا دارنا فمضى نصفهم   أزال العفاف ونصف سرق

وكان ذلك شأنهم فيما بينهم وبين أنفسهم، لا فرق في ذلك بين طبقة وأخرى من هذه الطبقات التي كان ينقسم إليها نظامهم.

(٢) ما ورثه العلماء من ميراث السلف الصالح،وفي الحق أن مصر ظلت طول حياتها موالية للسنة ومذاهبها، وهؤلاء هم الفاطميون عاشوا ما عاشوا في مصر بكتبهم ودعاتهم وقضاتهم لم يستطيعوا أن يغيروا من ناحية الجوهر شيئًا من العقائد السنية، وما هي إلا أن زالت أيامهم ودالت دولتهم حتى رجع المصريون سيرتهم الأولى سنيين مخلصين.

وفي سبيل الملاءمة بين هذين العاملين سارت الناحية العلمية بين المد والجذب، واختلف العلماء طرائق قددًا: فريق لا يرى شيئًا من التساهل في سبيل سلطان المماليك إلا إذا كان تحت شرع صريح يجيزه، وفريق كان يحاول الفينة بعد الفينة أن يجد طريقًا هنا أو سبيلاً هناك من مستند شرعي ولو على تأويل ضعيف لتثبيت دعائم هذه الدولة التي أبلت البلاء الحسن، والتي كثيراً ما كان بعض سلاطينها يتظاهرون بغيرتهم على الفقه والشريعة والدين، بل كثيراً ما كان بعض سلاطينها يجلسون للقضاء ويُجلسون بعض القضاة معهم، كما كان يفعل الظاهر بيبرس، والأشرف خليل بن قلاوون، وكان إذا ما استوى على منصة القضاء قدمت إليه الخصومات على اختلاف أنواعها، فيستشير قضاة الشرع ثم يحكم بما يمليه عليه رأيه، وقد ذكر السيوطي في حسن المحاضرة وصفًا ممتعًا لجلوس السلطان للقضاء في دار العدل، بل إن السلطان كثيراً ما كان يتدخل في أحكام قضاة الشرع أنفسهم ويعنفهم أحيانًا إذا لم يقضوا بحكم يرضيه، وإليك ما رواه ابن إياس في حديثه عن السلطان الغوري: «وفي صفر من عام ٩١٧ صعد الخليفة إلى القلعة

ليهنأ بالشهر،وكذلك القضاة الأربعة، فحصل في ذلك اليوم للقاضي شمس الدين الحلبي غاية المقت من السلطان وكاد يبطش به، وسبب ذلك أنه حكم في بعض الوقائع بما اعترض عليه في ذلك، فتغير خاطر السلطان عليه، ولم يقبل له عذراً، وحط على قاضي القضاة الشافعي كمال الدين بن الطويل بسببه، وكان مجلساً مهولاً». وهم بهذا التصرف يرجعون لطبيعتهم من حب الغلب والاستبداد بالأمر مهما حاولوا ستر ذلك بالتظاهر بحب الشرع وخدمة الدين وحملته، ولم يكن موقف الخليفة الذي كانت تستمد منه في الظاهر سلطة هذه التولية، والأذن في القضاء والأوقاف لتغنى فتيلاً، فلم يكن هو أسعد حالاً من الفقهاء، ولم يكن يملك من الأمر من شيء، وكانت باسمه تؤخذ الدنيا جميعًا، وما من ذاك شيء في يديه، بل إن أحد خلفاء بني العباس في مصر نفى إلى الصعيد بسبب كلمة قالها.

وكان بعض الفقهاء في بعض الأحايين لا يرون من دين الله أن يسكتوا على مالا يتفق وذلك الدين كما روى أن عز الدين بن عبد السلام ترك دمشق لأن سلطانها الصالح إسماعيل استعان بالإفرنج وأعطاهم مدينة صيدا وقلعة الشقيف فأنكر الشيخ عز الدين عليه ذلك وترك الدعاء له في الخطبة وساعده في ذلك الشيخ جمال الدين أبو عمرو بن الحاجب المالكي، فغضب السلطان منهما فخرجا إلى الديار المصرية، فأرسل السلطان إلى الشيخ عز الدين وهو في الطريق قاصداً يتلطف به في العود إلى دمشق، فاجتمع به ولاينه، وقال له: ما نريد منك شيئًا إلا أن تنكسر للسلطان وتقبل يده لا غير. فقال الشيخ له: يا مسكين، ما أرضاه يقبل يدي، فضلاً عن أن أقبل يده؛ يا قوم انتم في واد ونحن في واد، والحمد لله الذي عافانا مما ابتلاكم به.

وظل الشيخ عز الدين بن عبد السلام يناصب عظماء المماليك العداء لا لغرض شخصي يتعلق به، بل لأنه كان يرى وقفته هذه خالصة لله وحده، وكان يرى فيها

نوعًا من الدفاع عن تلك العواطف المستضعفة التي ما كانت تجد لها نصيراً إلا بين العلماء الأحرار المخلصين الجرآء فيما يتعلق بدين الله.

وكان بعض سلاطين المماليك يضيقون ذرعًا بما يبديه بعض العلماء من مواقف فإن أعياهم حلها بطريق اللطف والملاينة لجئوا إلى حلها من طريق آخر عملي نافع لهم ولا يغضب العامة، كما حصل من الظاهر بيبرس، فقد سأل مرة القاضي تاج الدين ابن بنت الأعز في أمر فامتنع من الدخول فيه، فقيل له: مُر نائبك الحنفي – وكان القاضي هو الشافعي يستنيب من شاء من المذاهب الثلاثة – فامتنع من ذلك، فلجأ الظاهر إلى تعدد القضاة الثلاثة من كل مذهب قاض، في القاهرة، وفي دمشق.

هذه صورة عجلى مما كان الفقهاء يقعون تحت تأثير ظروفه وما من شك في أن هذه الأشياء ما كانت تمر دون أن تترك آثاراً واضحة في الفقه الإسلامي فقد حاول العز أن يتصدى لبيع عظماء المماليك، وذكر أنهم لم تثبت حريتهم وان حكم الرق باق عليهم، فبلّغهم ذلك منظم الخطب – كما يقول السيوطي في حسن المحاضرة – والشيخ لا يصحح لهم بيعًا ولا شراء ولا نكاحًا، وتعطلت مصالحهم، وكان من جملتهم نائب السلطنة فاستشاط غضباً، فاجتمعوا وأرسلوا إليه، فقال: نعقد لكم مجلساً وننادي عليكم لبيت مال المسلمين، فرفعوا الأمر إلى السلطان، فبعث إليه فلم يرجع، فأرسل إليه نائب السلطنة بالملاطفة، فلم يفد فيه، فانزعج النائب وقال: كيف ينادى علينا هذا الشيخ ويبيعنا، ونحن ملوك الأرض، والله لأضربنه بسيفي هذا، فركب بنفسه في جماعته، وجاء إلى بيت الشيخ، والسيف مسلول في يده، فطرق الباب فخرج ولد الشيخ، فرأى من نائب السلطنة ما رأى وشرح له الحال، فما أكترث لذلك، وقال: يا ولدي، أبوك أقل من أن يقتل في سبيل الله، ثم خرج، فحين وقع بصره على النائب يبست يد النائب، وسقط السيف منها، وأرعدت

مفاصله فبكى، وسأل الشيخ أن يدعو له، وقال: يا سيدي ايش تعمل ؟ قال: أنادي عليكم وأبيعكم، قال: ففيم تصرف ثمننا، قال: في صالح المسلمين، قال، من يقبضه، قال : أنا، فتم له ما أراد ونادى على عظمائهم واحداً واحداً، وغالى في ثمنهم، ولم يبعهم إلا بالثمن الوافي، وقبضه وصرفه في وجوه الخير.

تأمل هذه العبارة لتعرف رأي الشيخ الفقهي في الحرية وثبوتها والاعتماد على الظاهر أو تركه، وفي قيام القاضي بقبض مال بيت المال وإنفاقه، وفي محاولة تعطيل كل التصرفات التي تمت على يد هؤلاء وتصور آثارها في الحياة المصرية الاجتماعية والاقتصادية، ومصر كما تعلم - كلها كانت موزعة على طريق الإقطاع من بيت المال لهؤلاء المماليك، ثم هم يعطونها للفلاحين مزارعة أو مقاطعة أو غير ذلك.

وقد ذكر الأسعد بن ممَّاني في كتابه: قوانين الدواوين، كشفًا تفصيليًا للاقطاعات استغرق جميع الأراضي في مصر، فكيف يكون الحال لو طبق هذا الحكم الفقهي طوال عهد المماليك من الناحية الاقتصادية، والتصرفات الناتجة عن مثل هؤلاء المماليك، في الوقت الذي كانت مصر محاطة بأعداء لها من جميع النواحي.

وعندما تحرك المظفر قطز لقتال التتار صقَّع الأملاك وقوَّمها، وأخذ زكاتها من أربابها، وأخذ من كل واحد من الناس من جميع أهل إقليم مصر ديناراً، وأخذ من الترك الأهلية ثلثها - كما يقول المقريزي في كتابه السلوك - فلما تولى الظاهر بيبرس أبطل جميع ذلك لثورة العلماء وغضب الشعب، فكان جملة ما أبطله ستمائة ألف دينار، وكانت هذه سنة أغلب المماليك الاقتصادية، مما كان يؤدي إلى إثقال كاهل الشعب بالضرائب والمكوس، وكانوا يلجئون إلى ترك الأرض، وإغلاق الحوانيت، وكان لذلك أثر بيِّن في الأسعار، وكان بدوره يؤدي إلى هبوط مستمر في قيمة النقد، وقد ذكر المقريزي في كتاب السلوك صورة تقليد الخليفة

المستنصر للظاهر، وقد جاء في ذلك التقليد بعد الديباجة ... ومما تؤمرون به أن يمحى مـا أحـدث من سيء السنن وجُـدِّد من المظالم التي هي أعظم المحن، وأن يشتري بأبطالها المحامد، فإن المحامد رخيصة بأغلى ثمن: المظالم إذن كانت تجدد في صورة أ أخرى، وكان الشعب يئن مرة وأخرى.

ولم يكن ذلك النظام الإقطاعي الذي ساد مصر وساد أوروبا بأسرها في العصور الوسطي ليسمح ببصيص من النور للطبقات العامة في الشعب فهم محصورون في الإقطاعات يعملون فيها ولا يصل لهم شيء من نتائج ما كانوا يعملون، بل كانوا كما يقول القائل:

كدود كدود القز ينسج دائمًا ويهلك غمًّا وسط ما هو ناسجه

وما عليهم إلا أن يعملوا، ثم يعطوا الأموال لهؤلاء الموظفين الذين كانوا يؤلفون سُلمًا مدرجًا يبدأ بالناظر وينتهي بالخازن والحاشر، وقد أوضح كل هذه الوظائف صاحب قوانين الدواوين، فكان على الفقهاء إذن أن يوجدوا حلولاً شرعية لهذه الأحوال، وأن يحدوا من طغيان هذه المظالم، وكثيراً ما كان بعض الفقهاء يلجأ إلى التشديد حتى في المباح دفعًا للفساد بالقدر الممكن، فقد أفتى جمهرة العلماء – كما قال المستصفي – بالرد على الزوجين لفساد بيت المال، ولأن الظلمة لا يصرفونه إلى مصرفه، وقال ابن عابدين بعد نقل هذه العبارة، فمن أمكنه الإفتاء بذلك في زماننا فليفت بدون حول ولا قوة إلا بالله.

وقد كان لهم العذر في التشديد في الضرائب والأموال التي كانت تجيء، وقد ذكر المقريزي في الخطط نوعًا من الرسوم التي كانت تتقاضى، فقال عن واحد منها: «إنها كانت جهة تعلق بالولاة والمقدمين فيجبيها المذكورون من عرفاء الأسواق وبيت (الفواحش) ولهذه الجهة ضامن، وتحت يده عدة صبيان، وعليها جند مستقطعون وأمراء وغيرهم، وكانت تشتمل على ظلم شنيع، وفساد قبيح،

وهتك قوم مستورين، وهجم بيوت أكثر الناس» .

هذا حال الفقهاء في الزكاة والمواريث والضرائب، أما أمرهم في نظام الوقف والإجارة والإقطاع، فكان أوسع مدى من ذلك، فقد كانوا في الأمور الأولى ينظرون إلى الشعب بدافع الرغبة في التخفيف عليه، وتفريج الضائقة عنه، أما في الأمور الأخيرة فقد فتحت لهم هذه الأوقاف والافتنان فيها وفي إشهاداتها مادة دسمة للأبحاث الفقهية وتطبيق قواعد الأصول عليها وبدأت تشعر بنوع جديد من التقنين والتشريع، وبدأت تحس بألفاظ جديدة ومصطلحات جديدة وأساليب جديدة في التوثيق واستتبع ذلك النضال بين الفقهاء، كل يؤيد رأيه في الأمر ويستوحى القواعد العامة للتشريع، لا بل إن بعض المسائل كان يستدعي تأليف رسالة أو كتاب بأكمله، كما فعل السبكي في فتاواه، إذ ألف كتاباً قرابة خمسين من الصفحات في مسألة وقف، وسماه: «موقف الرماة في وقف حماه» .

ونحن لا نعدو الحق إذا قلنا إن أغلب الكتب التي عني أصحابها بمسائل الوقف وفتاواه كانت وليدة هذا العصر الذي كثر فيه الواقفون، وكثرت أوقافهم، وتعددت شروطهم، وتعقدت عباراتهم، وتعثر العلماء في فهم وجه الأمر فيها، لا فرق في ذلك بين مذهب ومذهب، خصوصاً في الوقت الذي كان القضاء فيه في مصر متعدداً، فلم يكن تطبيق قواعد الفقه على الحوادث مقصوراً على مذهب دون آخر، ولا بحث المسائل فيه خاصة لفقيه دون آخر، ولذلك تجد فتاوى غير قليلة من علماء جميع المذاهب في المسائل المتعلقة بالأوقاف، سواء منها ما كان للأمراء أو للأفراد، وسواء منها ما كان على جهات لا تنقطع، أو كان من قبل الوقف الأهلي، حتى كان نوع التوثيق الذي كان سائداً في ذلك العصر أنموذجاً يحتذى به حتى اليوم في الوثائق الخاصة بالأوقاف وشروطها ومصارفها، وإن كان قد حصل بالتقنين تعديل فيها، فهو نقل من مذهب إلى مذهب، أو عدول عن قول إلى قول، مما كان

معمولا به في ذلك العصر الذي نتحدث عنه.

ولا نعدو الحق أيضًا إن قلنا إن الباب الوحيد الذي أفرد بالتأليف فتاوى وشروحًا وتعاليق، هو باب الوقف، مع أن هناك أبوابًا كانت جديرة بالتأليف لنوع الحياة الاجتماعية التي كانت سائدة يومذاك، كأنواع الضرائب والجبايات ما حل منها وما حرم، لا بل إن هناك أبوابًا أخرى يعجب القارئ والسامع لعدم إفرادها بالتأليف، كالمسائل المتعلقة بالضمانات والغرامات والالتزامات، وإنك لتجد فيها كتبًا قليلة تعد على أصابع اليد في جميع المذاهب، ولسنا بمستطيعين أن نعزو ذلك إلى سبب خاص، فهناك أسباب عدة يمكن التماسها، بعضها مادي وبعضها أدبي، يرجع لرغبة العلماء في حب الغلب، والرغبة في إظهار البلاغة والبراعة في التفريع والتخريج، مع أن الصلات المالية التي كانت تحكم العقود بين المقطعين والفلاحين – كما كانوا يسمونهم – والالتزامات العسكرية التي كانت تفرضها الدولة، كانت تستدعي كتبًا لا يحصيها عد لتحفظ للتاريخ لونًا من ألوان الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي كانت تسود مصر قرابة خمسة قرون وأكثر وقد يكون سبب ذلك ما أسلفنا من أن بعض الموضوعات التي كانت بحكم الطبيعة من اختصاص قضاة الشرع قد نزعت منهم وسلمت للحجاب، ليحكموا فيها بين المماليك لا بل بين المماليك والمصريين مما أذهب كثيرًا من الأحكام دون أن تدون طبعًا لأن الفقهاء كانوا يعدونها أحكامًا جائرة ضد الشرع يجب أن تهمل.

هذه لمحة عابرة عن أثر نظام المماليك في الحياة المالية والاقتصادية في الضرائب ورأيهم فيها، وفي الأوقاف، وما تركت من آثار، ونرجو أن يكون لنا رجعة لنتكلم عن أثر النظام في باقي أبواب الفقه الخاصة بالمعاملات، وعن الظاهرة التي كانت تبدو على جميع الكتب الفقهية المؤلفة في ذلك العهد.

الإمام الشـــافعي

في مصر

بقلم

الأستاذ الشيخ عبد الجليل شلبي

رحمه الله

وفد الشافعي على مصر أوائل سنة تسع وتسعين ومائة، وتوفى بها في رجب سنة أربع ومائتين وهي مدة وجيزة ولكنه أحدث بها من الآثار الفكرية مالا يحدثه غيره في عشرات السنين.

كان قبل مجيئه إلى مصر قد نضج علمه واستحصدت ثمار فكره، وكان قد ألف وأملى وناظر وتلقى عليه الكثيرون، ولكن كان ينقص حياته الهدوء والاستقرار وكانت الخصومات الكثيرة وعداوة العلماء مما يسبب له المتاعب ويحرمه التمتع بالراحة وصفاء التفكير.

اتجه – بعد درسه بمكة – إلى اليمن فغاظ وجوده حاكمها، لأن اليمنيين أحبوا الشافعي والتفوا حوله والشافعي أزدي يمني، وكان هذا الوالي – كما قالوا – ظلومًا غشومًا فدبر له تهمة التشيع للعلويين وكانت تهمة خليقة أن تودي بحياته – فلما سيق إلى العراق كانت شهرته قد سبقته إليه فإذا محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة يحرض الرشيد على قتله فما أنجاه منه إلا سعة حيلته وحسن تأتيه للأمور، واتصلت الخصومات بينه وبين محمد وكثرت المناظرات حتى ضاق العراق به وضاق هو بالعراق، وقد كان يؤثر الإقامة به فهو إذ ذاك دار الخلافة

ومساجده ومجالسه تذخر بالعلم وتغص بالعلماء لكن الشافعي فضلاً عن خصومة محمد وأتباعه لا يلائم مذهبه ذوق العراقيين فهو من مدرسة الحديث، وما فيه من ميل إلى الرأي لا يكفي أن يجاري مدرسة أبي حنيفة وينصرها، فلم يطب مقامه وفارق بغداد مع حبه إليها.

ودرس بمكة فعلاً نجمه وعلا ذكره ووفد عليه طلاب علمه ولكن أحبه الوافدون أكثر مما أحبه الحجازيون، فمدرسة مالك تأصلت هناك وما لدى الشافعي من ميل إلى الرأي كاد ينغص الحجازيين بقدر ما كان ينغص العراقيين ما فيه من ميل إلى الحديث، وبعد نحو من ثلاثة أعوام عاوده الحنين إلى العراق فذهب إليه ولكن العراق هو العراق والشافعي هو الشافعي فلم يستقر به إلا بضعة شهور.

ونبتت في ذهنه فكرة الذهاب إلى مصر، ولعل ما عرف عنها من الدعة وانصراف الجانب الأكبر من همها إلى الفكر الديني الخالص كان من أسباب اتجاهه إليها، وربما صده عن دمشق مع قربها إليه ما عرف عن الشاميين من ميل إلى بني أمية وعداوة الطالبيين وهو طالبي وهو ينشد الاستقرار والهدوء.

ويقال أن العباس بن عبد الله من حضرة عبد الله الصحابي وأسرة بني العباس، وكان خليفة لأبيه عبد الله على مصر استصحبه فصحبه لكننا لا نجد معونة منهم قدمت إليه بمصر، وقد قدم على حذر وتردد، ويروى أنه أنشد حين اتجه إليها:

لقد أصبحت نفسي تتوق إلى مصر
ومن دونها قطع المهامة والقفر

فوالله ما أدري اللفوز والغنى
أساق إليهما أم ساق إلى قبري

وقد سيق إليهما جميعًا.

كان مذهب مالك هو الذي استقر بمصر، ولم يقبل المصريون غيره، وأضاعوا مذهب الليث بن سعد لأن الناس – كما قال الليث نفسه تبع لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة – ولم تسبق الشافعي شهرة إلى مصر كالتي سبقته إلى العراق، فلم يلتف الناس حوله ولم يحف التلاميذ به ولا عنا العلماء أن يناظروه، وإذا لم يجد من يأخذ عنه ولا مال بيده هم بالرحيل بعد قليل من مقدمه.

كان عبد الله بن عبد الحكم من العلماء الملحوظين في مصر، وأسرة عبد الحكم كلها معروفة بعلمها وقيامها على المذهب المالكي. وكان عبد الله فوق علمه وتدينه وجرأته ثريًا جوادًا، أنزل الشافعي داره ووهبه ألف دينار وأخذ له من أحد الأثرياء ألفًا أخرى وجمع له من كبار التجار ألفًا ثالثة وأفسح له في المسجد واستبقاه، وكان بالمسجد عدد من العلماء لكل فقيه حلقته ومستمعوه، وكلهم مالكيون وكان أشهب بن عبد العزيز رئيس المذهب.

وجلس الشافعي فلم يأو إليه مستمع ولم يجتمع حوله الطلاب، وضاق صدراً فقال له بعض من قدم معه لو قلت شيئًا يجتمع إليك الناس قال له إليك عنى وأنشد أأنثر دراً بين سارحة النعم.

وأنظم منثوراً لراعيه الغنم وتحدث لمن معه وبدأ الناس يستمعون ويجذبهم حسن الحديث.

لم يقف بحديثه عند الفقه فقد كان منوع المعارف غزير المحصول إلى قوة الحجة وفصاحة اللسان. قال عنه بعض أصحابه: إذا تكلم في الشعر وإنشاده قلت هو بهذا اعلم وإذا تكلم في الفقه قلت هو بهذا أعلم. وإذا أخذ في العربية قلت هو بهذا أعلم، .. وقد سأله الرشيد مقدمه عليه: كيف علمك بالقرآن؟ نأجاب: عن أي علومه تسألني؟ عن حفظه فقد حفظته ووعيته بين جنبي وعرفت وقفه

وابتداءه، وناسخه ومنسوخه وليله ونهاريه ووحشييه وأنسيه وما خوطب به العام يراد به الخاص وما يراد به العام.

قال الرشيد: فكيف علمك بالنجوم؟ قال: أني لأعرف منها البري من البحري والهلي والجبلي، والفليق والمصبح وما تجب معرفته، قال: فكيف علمك بأنساب العرب؟ قال: أعرف أنساب اللئام وأنساب الكرام ونسبي ونسب أمير المؤمنين. إلى آخر هذا الحديث الطويل في كتب التراجم والتواريخ.

وأصبحت له حلقة بمسجد الفسطاط فكان إذا صلى الصبح جلس بها فيجيئه أهل القرآن فإذا طلعت الشمس قاموا وجاء أهل الحديث، فإذا ارتفعت الشمس قاموا فاستوت الحلقة للمذاكرة والنظر، فإذا ارتفع الضحى تفرقوا وجاء أهل العربية والعروض والنحو والشعر فلا يزالون إلى قرب انتصاف النهار.

وأعجب به طلابه فمالوا إلى مذهبه وبدأ المالكية يتحولون إليه، وكان محمد بن عبد الله بن عبد الحكم من هؤلاء، وكان الشافعي يحبه ويكبره ويميزه على كل تلاميذه ويقول وددت لو أن لي ولداً مثله وعلي ألف لا أستطيع أداءها، وكان رجال الفقه المالكي يشكون محمداً هذا إلى أبيه ويقولون أن انصرافه إلى الفقه الشافعي يغض من المذهب ويغرى الآخرين بالانصراف معه.

ولكن أباه كان يعتذر لهم عنه بأنه حدث يحب أن يعرف المذاهب الأخرى ويقف على رأي المخالفين، فإذا خلا بابنه نصحه بالتزام الشافعي والأخذ عنه، وكان محمد يطمع ... ولعل أباه كان يطمع معه - أن يكون رئيس المذهب الشافعي، وخليفة الإمام في كرسيه، ولكن الشافعي استخلف تلميذه البويطي .. ولعل ذلك لقدمه وأصالته في المذهب، وأحزن ذلك محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فعاد إلى حلقات المالكية ثم كان رئيس مذهبهم بعد أبيه.

تصدى الشافعي لمسائل وفروع كثيرة وأملى رسائل وكتبًا موجزة في مسائل متعددة من الفقه وأعاد رسالته التي كان ألفها بالعراق. وقد جمع البويطي هذه المؤلفات – كلها أو معظمها – في كتاب واحد رتبه ونسقه وسماه «الأم» وقد ظن أن الكتاب له ولكنه في الواقع روايته وترتيبه فقط، أما صاحبه فهو الشافعي.

أدخل الشافعي على الفقه المصري لونًا لم يألفه من قبل تفكير المصريين، وهو الموازنة بين المذاهب والمناظرة بين الآراء وتفريع الجزئيات وافتراض المسائل، وكان المصريون لكثرة اشتغالهم بالحديث يغلب عليهم الاستسلام وقلة المجادلة، أما طريقة الشافعي فهي منهج العراقيين، لنشأة المذهب الكلامي بينهم، ولاحتكاكهم بطوائف غير مسلمة ولشيوع المناظرات هناك بين أصحاب العلوم المختلفة ويحضرونها فيزيدها ذلك نشاطًا ويلقى على نارها وقودًا، فلما جاء الشافعي بهذا اللون إلى مصر كان في عمله مساس بالمذهب المالكي وعلمائه فبدأت العداوة تنشب بين الطائفتين ولم تهدأ بعد ذلك. وكان عيسى بن المنكدر الذي تولى قضاء مصر فيما بعد يصيح بالشافعي: فرق الله بين روحك وبدنك، دخلت هذا البلد وأمرنا واحد ورأينا واحد ففرقت بيننا وألقيت بيننا الشر.

وقد عهدنا الشافعي منذ حداثته يميل إلى هذه النزعة، وكان مالك يكرهها ويتهيب تلاميذه أن يظهروا بها أمامه عدا الشافعي فإنه كان يجرؤ على طول نقاشه وتفريع المسائل الفرضية أمامه، وكان مالك يقول له أعراقي أنت أم من أهل الرأي أنت .. عليك بالعراق. إلى أمثال هذا، فلما أقام بالعراق أذكى فيه هذه النزعة، فكاد يفهم العلم على أنه لون من المناظرة وأسلوبه في تأليفه يشبه المناظرات. فنجده يفترض مسائل يذكر وجهتها ثم يعود فيرد عليها ويبطلها، وكان يلذ له أن يناظر العلماء فيسكتهم أو يستفيد منهم، فإذا رأى شخصًا يتظاهر بالعلم أو لا يعطيه حقه كعالم قال له أتناظر ثم دخل معه في مناظرة ومناظراته مع محمد ابن

الحسن الشيباني وأحمد بن حنبل واسحق بن راهويه مشهورة وعادت إليه هو بالشهرة، وقد فخر به الرشيد إذ قطعه محمد بن الحسن فقال: «وماذا تنكر لرحل من ولد المطلب أن يقطعه محمد بن الحسن» وفي مصر تهيب ابن هشام صاحب السيرة من لقائه فلما قابله تذاكر الأنساب – لا الفقه – وانقطع ابن هشام.

وآخر مناظراته هي مناظرة «فتيان» المالكي وكان فتيان أحمق فلم يطق الهزيمة أمام الشافعي فأخذ يسبه ويشتمه والشافعي لا يرد، فلما علم الوالي استدعى فتيان فعاقبه عقوبة قاسية أغضبت أنصاره فتحينوا انصراف تلاميذ الشافعي وخلو حلقته منهم فهجموا عليه وضربوه، وحمل إلى منزله عليلاً فبقي به حتى مات.

كانت وفاته حدثًا محزنًا، وطلبت السيدة نفيسة أن تصلى عليه بعد أن صلى عليه السري ابن الحكم أمير مصر فأدخل إلى بيتها وصلت عليه، ودفن في بيت عبد الله بن عبد الحكم ومعه الآن في مقبرته عبد الله هذا وأخوه عبد الرحمن .. وقريب منهم تلميذه محمد، وهكذا عاشوا معًا ودفنوا معًا.

وكان مذهبه أبرك المذاهب على مصر، نمى جلة علمائها وأعظم المؤلفات فيها، وكان مثالاً نادرًا في علمه وخلقه وأدبه.

الفهـــرس

الموضوع	الصفحة